|  |
| --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** |
|  |
| الرسالة الإدارية ال‍معممة**CA/229** | 24 يونيو 2016 |
|  |
|  |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الات‍حاد الدولي للاتصالاتوإلى أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية** |
|  |
|  |
| الموضوع: | **ملخص استنتاجات الاجتماع الثالث والعشرين للفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية** |
| المرجع: | **الرسالة الإدارية المعممة CA/227 المؤرخة 25 يناير 2016** |

عقد الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية (RAG) اجتماعه الثالث والعشرين في جنيف في الفترة من 10 إلى 13 مايو 2016.

ويرد في ال‍ملحق بهذه الرسالة ملخص استنتاجات الاجتماع.

ويرد ال‍مزيد من ال‍معلومات عن هذا الاجتماع على موقع الويب للفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية على العنوان: [http://www.itu.int/ITU‑R/go/RAG](http://www.itu.int/ITU-R/go/RAG).

فرانسوا رانسي
ال‍مدير

**الملحقات:** 1

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الات‍حاد

- أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية

- رؤساء ل‍جان دراسات الاتصالات الراديوية ونوابهم

- رئيس الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية ونوابه

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤت‍مر ونوابه

- أعضاء ل‍جنة لوائح الراديو

- الأمين العام للات‍حاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية****جنيف، 13-10 مايو 2016** |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
|  | **المراجعة 1للوثيقة RAG16/TEMP/3-A** |
|  | **13 مايو 2016** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |
| رئيس الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية |
| الاجتماع الثالث والعشرونللفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية |
| ملخص الاستنتاجات |

ملخص الاستنتاجات

| **بند جدول الأعمال** | **الموضوع** | **الاستنتاجات** |
| --- | --- | --- |
| 1 | ملاحظات افتتاحية | قام السيد دانييل أوبام (كينيا)، الرئيس، بافتتاح الاجتماع رسمياً. وطبقاً لجدول أعمال الاجتماع، وفي غياب الأمين العام، قام مدير مكتب الاتصالات الراديوية بإلقاء ملاحظات افتتاحية. وأعرب السيد أوبام عن تقديره لجميع الدول الأعضاء لانتخابه رئيساً للفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية. ودعا نواب رئيس الفريق الاستشاري الحاضرين في القاعة إلى تقديم أنفسهم بإيجاز والإدلاء بملاحظات قصيرة أيضاً. |
| 2 | إقرار جدول الأعمال | أُقرّ مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة RAG16/ADM/1 بدون إدخال تعديلات عليه. ووافق الاجتماع أيضاً على خطة إدارة الوقت المقترحة. |
| 3 | التقرير المرفوع إلى الاجتماع الثالث والعشرين للفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية *(الوثيقتان RAG16/1(Rev.1) وRAG16/1(Add3))* | أحاط الفريق الاستشاري علماً بالمعلومات المقدمة في تقرير المدير بشأن العديد من قضايا المجلس المتعلقة بقطاع الاتصالات الراديوية، بما في ذلك النفاذ الإلكتروني المجاني إلى منشورات قطاع الاتصالات الراديوية، واسترداد تكاليف معالجة بطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية، وأنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني، والقضايا المتعلقة ببروتوكول الفضاء، وترتيبات مذكرات التفاهم الخاصة بالاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية عبر السواتل (GPMCS). كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بالميزانية التي وافق عليها المجلس لفترة السنتين 2017‑2016. ولاحظ الفريق الاستشاري بارتياح أن سياسة النفاذ الإلكتروني المجاني لم تؤثر سلباً على مبيعات منشورات قطاع الاتصالات الراديوية الصادرة على أقراص DVD/CD وفي نسخ ورقية؛ بل إنها وفرت منصة لنشر توصيات وتقارير قطاع الاتصالات الراديوية على نطاق أوسع من الجمهور. وأحاط الفريق الاستشاري علماً بأن كتيبات قطاع الاتصالات الراديوية الثلاثة متاحة حالياً لتن‍زيلها مجاناً وأنه لا يزال يتعيّن الحصول على موافقة المجلس للتمكن من إدراج كتيبات أخرى في إطار هذه السياسة. كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بأن أداة تصفح لوائح الراديو، بعد خضوعها بفترة تجريبية ناجحة، أصبحت متاحة للبيع، وطلب الفريق الاستشاري تفاصيل فيما يتعلق بتكاليف التطوير والصيانة المرتبطة بهذه الأداة حتى يتسنى النظر في إمكانية إتاحتها مجاناً للأعضاء. وأحاط الفريق الاستشاري علماً بأنه على الرغم من أن التن‍زيل المجاني للوثائق لم يؤثر على مبيعات لوائح الراديو، يمكن أن تكون أداة التصفح بديلاً للنسخة المتاحة على أقراص CD/DVD أو النسخة الورقية وبالتالي يمكن أن تؤثر على الإيرادات المتأتية من المبيعات المقابلة، في هذه الحالة بعينها.وأحاط الفريق الاستشاري علماً بالأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها المكتب خلال العام الماضي فيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية إلى الأعضاء، بما في ذلك الحلقات الدراسية وورش العمل ذات الصلة بالاتصالات الراديوية، وأقر بالفوائد المتأتية من توفير فرص لبناء القدرات من هذا القبيل للإدارات، وتحديداً تلك الموجودة في البلدان النامية، لمساعدة موظفيها على إنجاز التزاماتهم ذات الصلة بإدارة الترددات والتبليغ عنها.وأحاط الفريق الاستشاري علماً بالنتائج الإيجابية للجهود التي بذلها قطاع الاتصالات الراديوية لجذب مزيد من الأعضاء إلى القطاع، بما في ذلك الهيئات الأكاديمية بحسب المعلومات الإحصائية المقدمة بشأن تطور عضوية قطاع الاتصالات الراديوية. |
| 4 | نتائج جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2015 (RA-15) والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديويةلعام 2015 (WRC-15)*(الوثيقتان RAG16/1(Rev.1) و12)* | أحاط الفريق الاستشاري علماً بالتقارير عن نتائج جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2015 والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015، وشكر المدير موظفيه على جودة تنظيم كلا الحدثين وسلاسة سير عملهما. كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بالإجراءات التي اتخذها المكتب حتى الآن لتنفيذ قرارات المؤتمر WRC-15، بما فيها الأنشطة ذات الصلة بتطوير البرمجيات، وتجميع كل قرارات المؤتمر WRC-15 التي لا ترد في الوثائق الختامية لكنها وردت في محاضر الجلسات العامة للمؤتمر، والقائمة التي قدمت إلى لجنة لوائح الراديو، والتي تحتوي على القواعد الإجرائية التي قد تحتاج استعراضاً وفقاً لقرارات المؤتمر WRC-15، وقائمة الأحكام ومقررات الجلسات العامة للمؤتمر WRC-15 التي قد تقتضي إصدار قواعد إجرائية جديدة، وذلك من بين أمور أخرى.ونظر الفريق الاستشاري في الوثيقة RAG16/12 المقدمة من فرنسا، التي يُقترح فيها إنشاء فريق مقرِّر لمتابعة المستجدات في البرمجيات المتصلة بتنفيذ القرارين (Rev. WRC-15)907 ، و(Rev. WRC-15)908 . ووافق الفريق الاستشاري على إنشاء الفريق بالاختصاصات الواردة في الملحق 1، تحت رئاسة السيد ألكسندر فاليت (فرنسا). ويُرجى من الأعضاء التكرم بترشيح مقررين للمشاركة في عمل هذا الفريق، قبل يوم 15 يونيو 2016. ينبغي إرسال الترشيحات إلى السيد ألكسندر فاليت (alexandre.vallet@anfr.fr) مع إرسال نسخة إلى brrag@itu.int. |
| 5 | التحضير لجمعية الاتصالات الراديوية/المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019*(الوثائق RAG16/1(Rev.1) و6 و13 و14 و15)* | أحاط الفريق الاستشاري علماً بالأعمال التحضيرية لجمعية الاتصالات الراديوية/المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019، التي بدأت العام الماضي بعقد الاجتماع التحضيري للمؤتمر في دورته الأولى (CPM19-1)(30 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2015) لتنظيم الدراسات التحضيرية للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19). وتحتوي الرسالة المعممة CA/226 على نتائج الاجتماع، بما فيها أفرقة قطاع الاتصالات الراديوية المسؤولة والمعنية المحدَّدة لكل بند من بنود جدول أعمال المؤتمر WRC-19 وبنود جدول الأعمال التمهيدي للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023، بحسب الاقتضاء.وأحاط الفريق الاستشاري علماً أيضاً بأن جدول أعمال المؤتمر العالمي WRC-19، على النحو الوارد في القرار 809 (WRC‑15)، سيُنظر فيه في دورة المجلس لعام 2016، الذي سيُدعى لاحقاً لاعتماد قرار يحتوي على جدول الأعمال، والمكان المقترح لعقد المؤتمر WRC-19 والجمعية RA-19 وتاريخَا عقدهما. ونظر الفريق الاستشاري في الوثيقة RAG16/6 المقدمة من الصين، والتي يُقترح فيها أن يكون آخر موعد موصى به لتقديم المقترحات إلى المؤتمر WRC-19 بشأن البند 10 من جدول أعماله قبل شهر من انعقاده، لإتاحة وقت كافٍ للأعضاء لدراستها. وأحاط الفريق الاستشاري علماً بالوثيقة وشجَّع الإدارات على تقديم مساهماتها بشأن البند 10 من جدول الأعمال في أقرب وقت ممكن، ويحبذ أن يكون ذلك قبل شهر من عقد المؤتمر WRC-19.ونظر الفريق الاستشاري في الوثيقة RAG16/13 المقدمة من فرنسا بشأن مراجعة مقترحة للقرار ITU-R 2، تدعم العملية الحالية للاجتماع التحضيري للمؤتمر وتقترح إمكانية خفض مدة الدورة الثانية للاجتماع التحضيري إلى 8 أيام عمل، من الثلاثاء إلى الخميس من الأسبوع التالي. وأحاط الفريق الاستشاري علماً بالوثيقة وطلب من الأعضاء مواصلة النظر في مشاريع المقترحات الواردة للنظر فيها مجدداً خلال الاجتماع القادم للفريق في عام 2017.ونظر الفريق الاستشاري أيضاً في الوثيقة RAG16/14 المقدمة من الولايات المتحدة بشأن أساليب العمل المتبعة في التحضير للمؤتمر WRC-19. وأحاط الفريق الاستشاري علماً بالوثيقة وأشار إلى أن أساليب العمل مضمنة في القرار ITU‑R 1. وبما أنه قد يكون هناك بعض الجوانب غير الجلية، شجع الفريق الاستشاري الولايات المتحدة على أن تقترح مباشرة على جمعية الاتصالات الراديوية تعديلات على أساليب العمل. ونظر الفريق الاستشاري في الوثيقة RAG16/15 المقدمة من الولايات المتحدة بشأن توقيت تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية المقدم إلى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية. وأيّد الفريق الاستشاري ضرورة إتاحة التقرير في أقرب وقت ممكن، ويحبذ أن يكون ذلك قبل الدورة الثانية للاجتماع التحضيري للمؤتمر، مع الاعتراف بأنه قد لا يكون نهائياً في ذلك الوقت حيث إن ثمة قضايا تستمر في الظهور، بما فيها القضايا المتناولة في إطار البند 1.9 من جدول الأعمال ونتائج الاجتماعات الإقليمية. ولقى اقتراحٌ مقدم من إحدى الإدارات بشأن اتباع هيكل التقرير لهيكل المؤتمر بدلاً من هيكل الاجتماع التحضيري تأييداً واسع النطاق، بغية تحقيق السلاسة في إسناد مختلف أجزاء التقرير إلى اللجان المواضيعية للمؤتمر فور تحديدها. وفي الختام، أشار الفريق الاستشاري على المدير بأن يضع في اعتباره جدوى إتاحة مشروع مبكر للتقرير قبل عقد الدورة الثانية للاجتماع التحضيري ومتابعة المقترح الخاص بتنظيم التقرير وفقاً للهيكل المتصور للمؤتمر. |
| 6 | أنشطة لجان الدراسات *(الوثائق RAG16/1(Add.1) و11(Rev.1) و8)* | أحاط الفريق الاستشاري علماً بالتقرير عن أنشطة لجان الدراسات وأفاد بأن من الأفضل تنسيق الطريقة المتبعة في تقديم مشاريع وثائق العمل في المواقع الإلكترونية لتبادل المعلومات الخاصة بالأفرقة الفرعية التابعة للجان الدراسات. وشدَّد أيضاً على أهمية تحاشي عقد اجتماع الفريق الاستشاري في وقت اجتماعات لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية أو اجتماعات الأفرقة الإقليمية المختلفة. وبما أن إحدى مشكلات تحديد مواعيد عقد اجتماعات لجان الدراسات وغيرها من الاجتماعات هو توافر قاعات الاجتماعات بمباني الاتحاد، شجع الفريق الاستشاري أعضاءه على أخذ هذا الأمر بعين الاعتبار عند التحضير للمناقشات التي ستجرى في دورة المجلس لعام 2016 بشأن المرافق التي ستتاح في مبنى فارامبيه الجديد. كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بضرورة أن يصمم هذا المبنى بحيث يسهل على الأشخاص ذوي الإعاقة الدخول إليه.وأحاط الفريق الاستشاري علماً أيضاً بالمبادئ التوجيهية المنقحة لأساليب عمل جمعية الاتصالات الراديوية، ولجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية والأفرقة ذات الصلة، والتي أعدتها الأمانة نتيجةً قرارات اتخذتها جمعية الاتصالات الراديوية عام 2015، وأدخل بعض التعديلات على الوثيقة المقترحة، والتي ترد في شكلها النهائي في الملحق 2.ونظر الفريق الاستشاري في الوثيقة RAG16/8 المقدمة من أذربيجان بشأن ضرورة تحقيق الاستعمال الأنسب للنطاق MHz 790‑694 في المنطقة التي تقع فيها أذربيجان، مع ضمان عدم وجود تداخل ضار. وأشار المدير إلى أن البلدان الأطراف في الاتفاق GE06 عليها السعي للحصول على موافقة جيرانها المتضررين. ويتطلب هذا أنشطة متعددة الأطراف لتنسيق الترددات، كانت قد أُجريت بالفعل بدعم من المكتب في إفريقيا، والمنطقة العربية، وهي في طور البداية في أوروبا. وأشار الفريق الاستشاري إلى أنه ينبغي تنفيذ ممارسة متعددة الأطراف لتنسيق الترددات، ودعا أذربيجان إلى تنسيق هذا الجهد مع جيرانها في منطقة كومنولث الدول المستقلة والبلدان المجاورة، حيث يمكن لأذربيجان أن تطلب من أجلها مساعدة المكتب إذا رغبت في ذلك، مع الوضع في الاعتبار آراء الإدارات المعنية المشاركة في التنسيق. |
| 7 | التنسيق بين القطاعات*(الوثائق RAG16/2 و3 و4 و16)* | أحاط الفريق الاستشاري علماً ببيان الاتصال المقدم من لجنة الدراسات 20 لقطاع تقييس الاتصالات الذي يُفاد فيه بإنشاء لجنة دراسات جديدة للعمل في مجال إنترنت الأشياء وتطبيقاتها بما فيها المدن والمجتمعات الذكية، وشجع مشاركة الأعضاء في عمل لجنة الدراسات هذه ولجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية على ترشيح مقرِّر أو مسؤول اتصال لحضور أنشطة لجنة الدراسات 20 لقطاع تقييس الاتصالات والمساهمة فيها. كما أحاط الفريق الاستشاري علماً ببيانَي الاتصال المقدمين من الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات والفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بشأن التنسيق بين القطاعات، والتقريرين المقدمين من السيد فابيو بيجي (إيطاليا)، رئيس فريق التنسيق بين القطاعات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، والبروفيسور فلاديمير مينكين (الاتحاد الروسي)، رئيس الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات. وأعرب الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية عن تقديره للتقريرين المفصلين وأكد التزامه بمواصلة المشاركة في عمل فريق التنسيق بين القطاعات بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك. وأعرب الفريق الاستشاري عن دعمه لاستمرار السيد بيتر ماجور (هنغاريا) والسيد ألبرت نالبانديان. (أرمينيا) كممثلين للفريق الاستشاري في فريق التنسيق بين القطاعات. |
| 8 | الذكرى السنوية العاشرة بعد المائة للوائح الراديو*(الوثيقتان RAG16/9 و10)* | رحّب الفريق الاستشاري بالخطة المقترحة من المكتب للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة بعد المائة للوائح الراديو، واقترح دعوة شخصيات عالمية إلى الاحتفال المخطط تنظيمه خلال افتتاح الحلقة الدراسية العالمية للاتصالات الراديوية المقرر عقدها في ديسمبر 2016 في جنيف. كما اقترح تكريم الأعضاء السابقين للمجلس الدولي لتسجيل الترددات ولجنة لوائح الراديو على ما قدموه من خدمة جليلة للاتحاد. ودُعي المدير إلى دراسة أفضل طريقة لتنظيم هذا التكريم الخاص في إطار الاحتفال المخطط.ونظر الفريق الاستشاري في الوثيقة RAG16/10 المقدمة من الاتحاد الروسي، التي يُقترح فيها إنشاء بعض الأقسام التاريخية ضمن صفحات الويب الخاصة بقطاع الاتصالات الراديوية ولجان الدراسات التابعة له، لنشر قصص نجاح الاتحاد عبر التاريخ. وأشار الفريق الاستشاري إلى أنه سيقوم بإعداد هذه المادة متطوعون من المشاركين الحاليين والسابقين في أنشطة القطاع، بدعم من دائرة المكتبة والمحفوظات في الاتحاد. كما أشار الفريق الاستشاري إلى أنه، على الرغم من أن هذا العمل لا ينبغي له أن يؤثر على ميزانية المكتب، سيكون من المتعين أن يشرف عليه المكتب لضمان مصداقية المعلومات التي ستدرج على الويب. كما أشار الفريق الاستشاري إلى أنه لا ينبغي إعطاء أولوية للمهام المتعلقة بهذا المشروع على الأنشطة المعتادة التي يضطلع بها المكتب. وختاماً، أيّد الفريق الاستشاري المضي قدماً في المقترح (مع الأخذ بعين الاعتبار قيود الميزانية والأولويات) وشجع المدير على دعوة الإدارات إلى المساهمة بالمواد ذات الصلة بهذه المبادرة. |
| 9 | دورة المجلس لعام 2016: سياسة النفاذ إلى الوثائق*(الوثيقة RAG16/INFO/2)* | أحاط الفريق الاستشاري علماً بتقرير رئيس الفريق المخصص المعني بسياسة النفاذ إلى المعلومات/الوثائق المقدم إلى فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية، ولا سيما القسم 5.3 منه، حيث التُمست مشورة الأفرقة الاستشارية للقطاعات بشأن السياسة المتعلقة بالسماح للجمهور بالنفاذ إلى وثائق المدخلات المقدمة إلى لجان الدراسات. ورحّب الفريق الاستشاري بالانفتاح الذي أبداه الاتحاد فيما يتعلق بهذه السياسة الجديدة، والتي تعد خطوة في الاتجاه الصحيح. بيد أنه فيما يخص النفاذ إلى وثائق المدخلات المقدمة إلى لجان الدراسات، أُعرب عن آراء مختلفة:كان فحوى أحد هذه الآراء أنه ينبغي السماح للجمهور بالنفاذ إلى وثائق المدخلات المقدمة إلى لجان الدراسات (بما فيها فرق العمل وأفرقة المهام).وثمة رأي آخر مفاده أنه لا ينبغي السماح للجمهور بالنفاذ إلا إلى وثائق المدخلات ووثائق النواتج على مستوى لجان الدراسات، حيث إن الوثائق المقدمة إلى فرق العمل والأفرقة الفرعية الأخرى قد لا تكون معدّة إعداداً كافياً أو مكتملة بالقدر الكافي وبالتالي قد تكون مضللة للجمهور، ولا سيما الجهات الفاعلة في الصناعة. وفي كلا الحالتين، يمكن اتباع مسار عمل مماثل لذلك المطبق في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (انظر CA/219 (Add.2)).[[1]](#footnote-1)كما أشار الفريق الاستشاري إلى أن النفاذ إلى الوثائق ينبغي أن يكون مختلفاً عن النفاذ إلى قواعد البيانات لأن الوثائق لها مصدر وحيد (المؤلف)، بينما المعلومات الواردة في قواعد بيانات الاتحاد عبارة عن جهد جماعي متعدد المصادر. ومن ثم، قد تكون هناك حاجة إلى سياسة بشأن النفاذ إلى البيانات إلى جانب الجاري وضعها بشأن النفاذ إلى المعلومات/الوثائق. |
| 10 | نظام معلومات مكتب الاتصالات الراديوية*(الوثيقة RAG16(Rev.1))* | رحَّب الفريق الاستشاري بأداة تصفح لوائح الراديو التي أنشأها المكتب مؤخراً، والتي تعد أداة مفيدة تساعد المستعملين على تصفح لوائح الراديو بسهولة. كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بتحديد قيمة لاسترداد تكاليف هذه الأداة مقدارها 100 فرنك سويسري، ورأى أنه قد يكون من المفيد، لا سيما للبدان النامية، أن تتمكن من الحصول على هذه الأداة بدون أي تكلفة.وأحاط الفريق الاستشاري علماً مع الشكر بالتقدم المحرز في أنشطة تطوير برمجيات لتنفيذ قرارات المؤتمر WRC‑15، ومواصلة الأنشطة المضمنة في خارطة الطريق بحسب ما أشار به الاجتماع التاسع عشر للفريق الاستشاري، والتي تهدف إلى أمور منها مواصلة تطوير نظام معلومات مكتب الاتصالات الراديوية. وأشار الفريق الاستشاري إلى أن النقل المخطط لقواعد بيانات النفاذ إلى المستودع SQLite سيكون عملية سلسة بـتأثير ضئيل أو بدون تأثير بالمرة على الإدارات، حيث سيتيح المكتب أدوات تحويل سهلة الاستعمال، ستعرض خلال الحلقة الدراسية العالمية المقبلة للاتصالات الراديوية (WRS‑2016). |
| 11 | مشروع الخطة التشغيلية المتجددة للفترة 2020‑2017*(الوثائق RAG16/1(Add.2) و5 و7)* | أحاط الفريق الاستشاري علماً بالعناصر الرئيسية لمشروع الخطة التشغيلية المتجددة لقطاع الاتصالات الراديوية للفترة 2020‑2017، ولا سيما النتائج، والمخرجات، ومؤشرات النتائج لكل هدف من الأهداف.وأحاط الفريق الاستشاري علماً أيضاً بتوقعات الموارد المالية المخصصة لنتائج مكتب الاتصالات الراديوية للفترة 2020‑2017. كما أحاط علماً بتعديل بعض مؤشرات النتائج لتبرز على نحو أفضل مستوى تحقيق النتائج المعنية، وأنه قد نُسِبت لكل نتيجة من النتائج قيمة أساسية، وقيمة سنوية، وقيمة مستهدفة، بالإضافة إلى بيان مصدر الأرقام المعروضة. ولاحظ الفريق الاستشاري أن بعض القيم لم يتسن الحصول عليها أو أنها عالية جداً بحيث يتعذر الحصول عليها من مصادر خارجية وأن مكتب الاتصالات الراديوية يعمل مع مكتب تنمية الاتصالات لإدراجها في الدراسة الاستقصائية السنوية التي تُرسل إلى الدول الأعضاء لجمع بيانات إحصائية عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.وأيّد الفريق الاستشاري المشروع المقترح للخطة التشغيلية المتجددة لقطاع الاتصالات الراديوية للفترة 2020-2017 مع بعض التعديلات، على النحو الوارد في الملحق 3، وطلب من المدير أن يضع في اعتباره الجوانب التالية عند إعداد الخطة الاستراتيجية والخطط التشغيلية المقابلة لها لقطاع الاتصالات الراديوية للدورة المقبلة:* التمييز بين أهداف قطاع الاتصالات الراديوية وأهداف مكتب الاتصالات الراديوية؛
* ضرورة فصل الخطة التشغيلية لقطاع الاتصالات الراديوية عن الخطط التشغيلية للأعضاء؛ وينبغي أن يأخذ المجلس هذا الأمر بعين الاعتبار عند إعداد مشروع الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2024-2020؛
* فيما يخص الناتج الخاص بالمؤتمرات الإقليمية للاتصالات الراديوية والاتفاقات الإقليمية، ينبغي إدراج عبارة من قبيل "في حال كان هناك"؛
* ينبغي توحيد وصف النتائج، مع البدء مثلاً بعبارة من قبيل "زيادة" أو "خفض" عدد...

كما أحاط الفريق الاستشاري علماً بالمشروع المقترح للخطة التشغيلية المتجددة للأمانة العامة للفترة 2020-2017، واقترح إدخال بعض التعديلات الصياغية والإحصائية على الوثيقة.وأحاط الفريق الاستشاري علماً بالوثيقة بشأن التقابل بين أنشطة وأهداف قطاع الاتصالات الراديوية وأهداف التنمية المستدامة (SDG)، وشكر المدير على التمرين الذي أجرته الأمانة في هذا المضمار وقدم اقتراحات لتحسين الوثيقة ورد بعض منها في المراجَعة 2 للوثيقة RAG16/5. ودعا الفريق الاستشاري الأعضاء إلى إرسال مزيد من التعليقات إلى المدير ابتغاء تحسين هذه الوثيقة الحية. واقتُرح إعطاء أمثلة محدَّدة للسبل التي يمكن من خلالها للإجراءات التي يتخذها قطاع الاتصالات الراديوية أن تساعد على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، حتى وإن كان بصورة غير مباشرة. |
| 12 | موعد الاجتماع القادم | من المخطط أن يُعقد الاجتماع الرابع والعشرون للفريق الاستشاري في الفترة من 25 إلى 27 أبريل 2017. |
| 13 | ما يستجد من أعمال |  |

**الملحقات:**

**الملحق 1**: فريق المقرِّر المعني بتنفيذ القرارين (Rev. WRC-15)907  و(Rev. WRC-15)908

**الملحق 2**: المبادئ التوجيهية المحدثة لأساليب عمل جمعية الاتصالات الراديوية، ولجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية والأفرقة التابعة لها

**الملحق 3**: مشروع الخطة التشغيلية الرباعية المتجددة لقطاع الاتصالات الراديوية للفترة 2020-2017

ال‍ملحق 1

اختصاصات فريق المقرِّر المعني
بتنفيذ القراريَن 907 (REV. WRC-15) و908 (REV. WRC-15)

فيما يلي اختصاصات فريق المقرَّر المعني بتنفيذ القراريَن 907 (REV. WRC-15) و908 (REV. WRC-15):

- تيسير تنفيذ القراريَن **907 (REV. WRC-15)** و**908 (REV. WRC-15)** بتوفير منبر بين الإدارات والمكتب،

- مناقشة متطلبات مختلف المستعملين والخطة الزمنية المفصلة لتنفيذ البرمجيات المتعلقة بهذين القرارين،

- ضمان إمكانية استخدام الآراء الواردة في وقت مبكر من الإدارات في تطوير الأدوات التي يدعو إليها القراران أو إدماجها في هذه الأدوات؛

- إنشاء جماعة من "مختبري الإصدار بيتا" بما يزيد من عدد الأشخاص الذين يختبرون البرمجيات قبل إنتاجها النهائي.

ووفقاً للفقرة 7.2.3.A1 من القرار ITU-R 1-7، سيعمل فريق المقرَّر هذا بصفة رئيسية عن طريق المراسلة. لكن، إذا استدعت الضرورة، يمكن عقد اجتماعات افتراضية لإحراز تقدم في عمله. وسيرفع فريق المقرِّر تقريراً عن نتائجه إلى الفريق الاستشاري.

ويترأس فريق المقرِّر السيد ألكسندر فاليت (فرنسا).

ال‍ملحق 2

# المبادئ التوجيهية المحدثة لأساليب عمل جمعية الاتصالات الراديوية،ولجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية والأفرقة التابعة لها

# 1 خلفية

ترد أساليب عمل جمعية الاتصالات الراديوية (RA) ولجان دراسات الاتصالات الراديوية في القرار ITU−R 1[[2]](#footnote-2)\*. ومن جهة أخرى، يشير القرار ITU−R 1 إلى أن المدير يصدر *المبادئ التوجيهية* بشأن أساليب العمل التي تستكمل هذا القرار وتكون إضافة له.

ويستكمل هذا الإصدار للمبادئ التوجيهية القرار ITU-R 1-7 الذي وافقت عليه جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2015.

# 2 ترتيبات الاجتماعات

## 1.2 الاجتماعات

### 1.1.2 جمعية الاتصالات الراديوية (RA)

تصف المادة 13 من الدستور والمادة 8 من الاتفاقية واجبات جمعيات الاتصالات الراديوية ووظائفها. وترد أساليب عمل جمعيات الاتصالات الراديوية في الفقرة 2.A1 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1.

وتُرسل فوراً بعد أي جمعية للاتصالات الراديوية رسالة إدارية معممة (CA) إلى الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية لدعوتهم إلى المشاركة في أعمال لجان دراسات الاتصالات الراديوية وأفرقتها الفرعية[[3]](#footnote-3)\*\*. وبالإضافة إلى إدراج قائمة بكل اللجان والأفرقة الحالية، تطلب الرسالة المعممة من الأعضاء الرجوع إلى الرسالة المعممة [CA/225](http://www.itu.int/md/R00-CA-CIR-0225/en) لمكتب الاتصالات الراديوية المؤرخة 6 يوليو 2015 للحصول على مزيد من المعلومات عن كيفية إخطارهم بالبريد الإلكتروني بخصوص نشر الرسائل الإدارية المعممة والرسائل المعممة لمكتب الاتصالات الراديوية فضلاً عن وثائق الاتحاد الأخرى التي تهمهم في الموقع الإلكتروني للاتحاد.

### 2.1.2 الاجتماع التحضيري للمؤتمر (CPM)

كما جاء في الفقرة A1.5 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1، يصف القرار ITU−R 2 واجبات الاجتماع التحضيري للمؤتمر ووظائفه ويفصِّل الملحق 1 بهذا القرار أساليب عمله ويقدم الملحق 2 بالقرار ذاته المبادئ التوجيهية لإعداد مشروع تقرير الاجتماع التحضيري. وعلاوةً على ذلك، تشترط الفقرة 11 من الملحق 1 للقرار ITU−R 2 أن تتم ترتيبات العمل الأخرى للاجتماع التحضيري للمؤتمر طبقاً للقرار ITU−R 1.

وبالتالي، ما لم يُذكر خلاف ذلك، فإن المعلومات الواردة في الفقرات 4.2 و3 و4.4 و7 أدناه تطبَّق أيضاً على الاجتماع التحضيري للمؤتمر.

### 3.1.2 رؤساء لجان الدراسات ونوابهم (CVC)

تتضمن الفقرة 1.1.6.A1 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1 معلومات عن عقد هذه الاجتماعات.

### 4.1.2 لجان الدراسات ولجنة التنسيق بشأن المفردات (CCV) وأفرقتها الفرعية (فرق العمل (WP) وأفرقة المهام (TG) وفرق العمل المشتركة (JWP) وأفرقة المهام المشتركة (JTG) وأفرقة المقررين (RG) وأفرقة المقررين المشتركة (JRG) وأفرقة العمل بالمراسلة (CG) والمقررون

تصف المادتان 11 و20 من الاتفاقية واجبات لجان دراسات الاتصالات الراديوية ووظائفها وتنظيمها. ويرد وصف أساليب عمل لجان الدراسات وأفرقتها الفرعية في الفقرة 3.A1 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1. وبالتحديد تصف الفقرة 8.1.3.A1 والفقرات من 6.2.3.A1 إلى 10.2.3.A1 من الملحق 1 بالتفصيل الفرق بين المقررين وأفرقة المقررين وأفرقة المقررين المشتركة وأفرقة العمل بالمراسلة والأحكام المنطبقة على كل منها.

وجدير بالملاحظة أن أفرقة المقررين وأفرقة المقررين المشتركة وأفرقة العمل بالمراسلة، تخضع لحدود على دعمها من ناحية الميزانية والأمانة.

## 2.2 المشاركة في الاجتماعات

يحق للدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركة في الاجتماعات المشار إليها في القرار ITU−R 1. وتتمتع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع بكامل بحق المشاركة الكاملة (انظر المادة 3 من الدستور) ولكن مع وجود بعض التقييدات على مشاركة أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية في اعتماد النصوص و/أو الموافقة عليها، مثل نصوص القرارات والتوصيات والتقارير والكتيبات والآراء والمسائل.

ويسمح للمنتسبين بالمشاركة في أعمال لجنة دراسات مختارة (بما في ذلك أفرقتها الفرعية) بدون المشاركة في أي أنشطة لاتخاذ القرارات أو أي أنشطة اتصال تخص هذه اللجنة (انظر الرقمين 241A و248B من الاتفاقية). وترد التفاصيل المتعلقة بحقوق المنتسبين في القرار ITU-R 43.

يجوز للكليات والمعاهد والجامعات ومؤسسات البحوث المرتبطة بها والمعنية بتطوير الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (يشار إليها باسم "الهيئات الأكاديمية") أن تشارك في فرق العمل التابعة للجان الدراسات في قطاع الاتصالات الراديوية. وترد التفاصيل المتعلقة بالسماح للهيئات الأكاديمية بالمشاركة في أعمال الات‍حاد في القرار 169 (المراجَع في بوسان، 2014).

ويجوز للمدير، بالتشاور مع رئيس لجنة الدراسات المعنية، أن يدعو إحدى المنظمات التي لا تشارك في قطاع الاتصالات الراديوية إلى إرسال ممثلين عنها للمشاركة في دراسة موضوع محدد في لجنة الدراسات المعنية أو أفرقتها الفرعية؛ (انظر الرقم 248A من الاتفاقية؛ انظر أيضاً الفقرة 6 من هذه *المبادئ التوجيهية*. ويرد تعريف الخبراء والمراقبين في الرقمين 1001 و1002 من ملحق الاتفاقية).

## 3.2 الجدول الزمني للاجتماعات

يتحدد موعد اجتماعات لجان الدراسات وأفرقتها الفرعية وفقاً لخطة الاجتماعات التي يعدها المدير بالتشاور مع رؤساء لجان الدراسات. وتوضع هذه الخطة مع مراعاة الخطة التشغيلية لقطاع الاتصالات الراديوية وللميزانية المخصصة لاجتماعات لجان الدراسات. وينشر جدول زمني للاجتماعات يتضمن آخر التعديلات في الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصالات الراديوية: <http://www.itu.int/en/events/Pages/Calendar-Events.aspx?sector=ITU-R>.

## 4.2 الإعلان عن الاجتماعات

### 1.4.2 جمعية الاتصالات الراديوية

يتم الإعلان عن جمعية الاتصالات الراديوية بموجب رسالة إدارية معممة (CACE) مشفوعة بدعوة من الأمين العام قبل الاجتماع بفترة كافية (ستة أشهر على الأقل مثلاً). وترسل الرسالة المعممة إلى جميع الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية وتتضمن *فيما تتضمن* معلومات عن الوثائق المتوقعة والهيكل المؤقت للجان والمساهمات وترتيبات المشاركة.

### 2.4.2 دورتا انعقاد الاجتماع التحضيري للمؤتمر

يتم الإعلان عن دورتي انعقاد الاجتماع التحضيري للمؤتمر بموجب رسالة إدارية معممة (CA) قبل موعد انعقاد الدورة الأولى بأربعة أشهر على الأقل وقبل انعقاد الدورة الثانية بستة أشهر على الأقل. وترسَل الرسائل المعممة إلى جميع الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية.

### 3.4.2 اجتماعات لجان الدراسات (بما في ذلك لجنة التنسيق بشأن المفردات)

يتم الإعلان عن اجتماعات لجان الدراسات (بما في ذلك لجنة التنسيق بشأن المفردات (CCV)) بموجب رسالة إدارية معممة (CACE) قبل عقدها بثلاثة أشهر على الأقل. وترسل الرسالة المعممة إلى جميع الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين (فيما يتعلق بلجنة الدراسات ذات الصلة).

### 4.4.2 الأفرقة الفرعية (فرق العمل وأفرقة المهام، إلخ.)

يتم الإعلان عن اجتماعات فرق العمل وأفرقة المهام، إلخ، قبل الاجتماع بثلاثة أشهر على الأقل بموجب رسالة معممة (LCCE) ترسل إلى الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية الذين سجلوا اعتزامهم المشاركة في أعمال الفريق المعني (الأفرقة المعنية) لدى مكتب الاتصالات الراديوية. وقد يكون من الضروري في بعض الأحيان اختصار فترة الإشعار في حالات الاستعجال (مثل عقد اجتماع عاجل لفريق مهام).

وعادةً يتم تجميع إعلانات اجتماعات عدة أفرقة تتصل بلجنة دراسات واحدة في رسالة معممة واحدة مع وجود ملحقات منفصلة تتضمن تفاصيل كل اجتماع على حدة.

## 5.2 ترتيبات الاجتماعات المعقودة في الاتحاد الدولي للاتصالات في جنيف

تتضمن وثيقة معلومات (INFO) معلومات عامة للمشاركين وتصدر في بداية كل اجتماع (أو مجموعة اجتماعات).

### 1.5.2 تسجيل المشاركين

يجري التسجيل بالنسبة لأنشطة لجان دراسات الاتصالات الراديوية على الخط حصرياً عن طريق نظام التسجيل في أحداث قطاع الاتصالات الراديوية (انظر [www.itu.int/en/ITU-R/information/events](http://www.itu.int/en/ITU-R/information/events)) باستعمال جهات اتصال معينة (DFP).

### 2.5.2 توفر الوثائق في الاجتماعات

تتاح جميع المساهمات المقدمة لاجتماعات قطاع الاتصالات الراديوية في الموقع الإلكتروني للاتحاد بأسرع ما يمكن عملياً بعد استلامها في الأمانة في جنيف (انظر الفقرات 1.3 و3.3 و4.3 أدناه).

وتتاح الوثائق "المؤقتة" (TEMP) في شكل إلكتروني ويمكن الدخول إليها من الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصالات الراديوية أثناء الاجتماع وحتى وقت إدراج المعلومات المقابلة في تقرير الاجتماع ونشرها في الموقع (مثل ملحقات تقرير الرئيس أو المحضر الموجز).

وتتاح الوثائق الإدارية (ADM) ووثائق المعلومات (INFO) في شكل إلكتروني.

ويقتصر النفاذ إلى وثائق لجان الدراسات والأفرقة الفرعية التابعة لها على المستعملين المسجلين في خدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES).

### 3.5.2 الترجمة الفورية باللغات الرسمية للاتحاد

يتم عادةً توفير الترجمة الفورية بجميع اللغات الرسمية في الاتحاد أثناء جميع اجتماعات لجان الدراسات على أساس المشاركة المعلنة.

## 6.2 ترتيبات الاجتماعات المعقودة خارج جنيف

في حالة الاجتماعات المعقودة خارج جنيف، تنطبق أحكام الفقرة 11.1.3.A1 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1.

# 3 الوثائق

تنطبق المبادئ التوجيهية الواردة أدناه *حسب مقتضى الحال* على إعداد وتقديم الوثائق إلى جمعية الاتصالات الراديوية وإلى دورتي الاجتماع التحضيري للمؤتمر وإلى لجان الدراسات فضلاً عن الأفرقة الفرعية ذات الصلة.

وتتضمن الوثيقة 1 لكل لجنة من لجان الدراسات النصوص المخصصة لأفرقتها الفرعية. وتشمل هذه النصوص مسائل قطاع الاتصالات الراديوية وتوصياته وتقاريره وكتيباته وقراراته وآراءه ومقرراته السارية والتي وضعتها لجنة الدراسات وستستمر فيها فضلاً عن قرارات وتوصيات المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية/المؤتمرات الإدارية العالمية للراديو فيما يتعلق بعمل لجنة الدراسات.

## 1.3 تقديم المساهمات إلى الاجتماعات

تتضمن الفقرة 2.2.6.A1 من الملحق 1 والفقرة 3.2.2.A في الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 معلومات تتعلق بالمساهمات في الدراسات التي تقوم بها لجان الدراسات. وجدير بالملاحظة تحديداً أن المساهمات لاجتماعات لجان الدراسات وأفرقتها الفرعية ينبغي أن ترسل إلى مكتب الاتصالات الراديوية بالبريد الإلكتروني ويظهر عنوان البريد الإلكتروني الخاص بذلك في رسالة الإعلان عن الاجتماع (انظر الفقرات من 2.3.2.A2 إلى 5.3.2.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1).

ويرد في الملحق بهذه المبادئ التوجيهية النسق العام الإلزامي للتوصيات الجديدة والمنقَّحة لقطاع الاتصالات الراديوية.

## 2.3 إعداد مساهمات الوثائق

ترد تفاصيل إرشادية متعلقة بإعداد الوثائق المقدمة إلى الاجتماعات في الفقرات من 2.3.2.A2 إلى 5.3.2.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1.

**3.3 المواعيد النهائية لتقديم المساهمات**

ترد المواعيد النهائية لتقديم المساهمات في الفقرة 1.3.2.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1. وتُطبَّق مواعيد نهائية محددة بالنسبة للدورة الثانية للاجتماع التحضيري للمؤتمر (انظر أيضاً الفقرة 4.2 من الملحق 1 بالقرار ITU‑R 2).

## 4.3 نشر الوثائق إلكترونياً

تنشر الوثائق "كما وردت" في صفحة إلكترونية معدة لهذا الغرض في غضون يوم عمل واحد، وتنشر النسخ الرسمية في الموقع الإلكتروني في غضون ثلاثة أيام عمل. وينبغي للإدارات أن تقدم مساهماتها باستخدام النموذج المقدم من قطاع الاتصالات الراديوية.

وينصح أن يستعمل المشاركون المسجلون في خدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES) "نظام الاتحاد الدولي للاتصالات للتبليغ عن طريق شبكة الويب (ITU Web Notification System)" (ادخل إلى <http://www.itu.int/online/mm/scripts/notify>) الذي يبلغهم فوراً من خلال البريد الإلكتروني بنشر أي رسائل معممة جديدة في موقع قطاع الاتصالات الراديوية.

## 5.3 سلاسل الوثائق

### 1.5.3 وثائق المساهمات

عندما يُصدر كل فريق سلسلة وثائق المساهمات الخاصة به، التي تظهر على الموقع الإلكتروني للفريق المعني. وتستمر هذه السلسلة طوال فترة الدراسة أي اعتباراً من إحدى جمعيات الاتصالات الراديوية وحتى انعقاد الجمعية التالية وتتضمن جميع المساهمات المقدمة إلى الفريق وتقارير رئيسه. وبالنسبة إلى الاجتماع التحضيري للمؤتمر، تبدأ سلسلة الوثائق من جديد في كل دورة. وبعد افتتاح الاجتماع، تستعمل الوثائق المؤقتة على النحو المبين في الفقرة 2.5.3 أدناه. وستدرج بيانات الاتصال التي تقدَّم بعد الموعد النهائي المحدد في الفقرة 3.3 أعلاه في سلسلة وثائق المساهمات للفريق المعني، وينطبق ذلك على التقارير المقدمة من رؤساء الأفرقة أو من أي شخص آخر يسميه الفريق (مثل المقرر) رغم أنه ينبغي بذل كل الجهود لتقديم هذه التقارير قبل الموعد النهائي. ويتم أيضاً قبول الوثائق المرسلة إلى لجان الدراسات من فرق العمل وأفرقة المهام بعد الموعد النهائي.

### 2.5.3 الوثائق المؤقتة (TEMP)

تسمى الوثائق الصادرة أثناء الاجتماعات وثائق مؤقتة وتنشر في الموقع الإلكتروني للفريق المعني. وكما يتضح من الاسم فإن هذه الوثائق وثائق عمل تتيح وسيلة لتسجيل الأفكار والخواطر التي يتم التعبير عنها أثناء الاجتماع كما تستعمل لتجهيز النصوص ليعتمدها الفريق في نهاية الأمر. وفي نهاية الاجتماع، تستعمل هذه الوثائق التي تتضمن نصوصاً يتعين الاحتفاظ بها من أجل إعداد وثائق المخرجات، وفيما يلي أمثلة نمطية:

- مشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة، أو التقارير، أو المسائل، أو أي نصوص أخرى صادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية ستنظر فيها لجنة الدراسات بعد ذلك؛

- مشاريع التعديلات الصياغية للتوصيات أو التقارير أو المسائل أو أي نصوص أخرى صادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية ستنظر فيها لجنة الدراسات بعد ذلك؛

- مشاريع أولية لتوصيات جديدة أو مراجعة أو تقارير أو مسائل أو أي نصوص أخرى صادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية لإمعان النظر فيها في الاجتماعات المقبلة؛

- نصوص أو وثائق عمل للنصوص الأولية المذكورة أعلاه من أجل إمعان النظر فيها في الاجتماعات المقبلة؛

- عناصر أخرى لتقرير الرئيس؛

- بيانات الاتصال المرسلة إلى أفرقة أخرى.

وفور الانتهاء من إعدادها وإتاحتها في الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصالات الراديوية، فإن أي إشارة تتم بعد ذلك تكون إلى هذه الوثائق وليس إلى الوثائق الأصلية المؤقتة (انظر أيضاً الفقرة 2.4.4.2 أعلاه) وهذا ضروري لكفالة استعمال الصيغة الأخيرة لأي نص لدراسته بعد ذلك - وهي صيغة تتضمن في أكثر الحالات تعديلات للوثيقة المؤقتة الأصلية. وفي هذا السياق، انظر الفقرة 6.5.3 أدناه الذي يتعلق بالملحقات بتقارير الرؤساء.

### 3.5.3 الوثائق الإدارية (ADM)

تستعمل هذه السلسلة من الوثائق لجداول الأعمال والموضوعات ذات الطابع الإداري المتصلة بتنظيم أعمال فريق أو أفرقة، مثل اختصاصات الأفرقة الفرعية والجدول الزمني للاجتماعات، إلخ.

### 4.5.3 وثائق المعلومات (INFO)

تعرض وثائق المعلومات معلومات عامة تتعلق بالاجتماع الجاري (أو الاجتماعات الجارية). وكما يتبين من الفقرة 4.4.2، تقدم هذه الوثائق معلومات عن المسائل التنظيمية مثل إعداد الوثائق وحجز غرف الفنادق ولكنها قد تستخدم بالإضافة إلى ذلك لتبليغ الوفود بمعلومات اجتماعية ومحلية. وجدير بالملاحظة أن وثائق المعلومات ينبغي ألا تستعمل كوسيلة لنشر المعلومات ذات الطابع التقني أو الإجرائي أو التشغيلي المرتبطة بالاجتماع المعني (أو الاجتماعات المعنية).

### 5.5.3 التقرير التنفيذي المقدم إلى لجنة الدراسات

تعد كل فرقة عمل وكل فريق مهام تقريراً تنفيذياً لتنظر فيه لجنة الدراسات الرئيسية في اجتماعها التالي. وهذا التقرير وثيقة من سلسلة وثائق المساهمات للجنة الدراسات الرئيسية. وينبغي أن يصف التقرير التنفيذي حالة الأعمال داخل الفريق ويبرز التقدم المحرز والاستنتاجات التي تم التوصل إليها منذ الاجتماع السابق للجنة الدراسات. وينبغي أن يكون التقرير التنفيذي مقتضباً بطابعه، (ويقل عادةً عن 5 صفحات) ولا يتضمن تفاصيل الوثائق والترتيبات والمداولات أثناء اجتماعات الفريق الفرعي.

### 6.5.3 تقرير الرئيس إلى الاجتماع القادم للفريق

تقرير الرئيس إلى الاجتماع القادم للفريق هو وثيقة في سلسلة وثائق المساهمات للفريق. وينبغي أن يتاح هذا التقرير لمكتب الاتصالات الراديوية لوضعه على الموقع الإلكتروني لقطاع الاتصالات الراديوية في غضون شهر بعد اختتام الاجتماع. ويتضمن هذا التقرير بجانب بيان تفصيلي عن حالة أعمال الفريق ملحقات تتألف من نصوص يتعين مواصلة النظر فيها في الاجتماع القادم، مثل المشاريع الأولية للتوصيات الجديدة، ومواد للاحتفاظ بسجل دائم لأنشطة الفريق. وينبغي تجنب إرفاق مساهمات وثائق غير معدلة إذ ينبغي استعمال العنوان الملائم في موقع قطاع الاتصالات الراديوية بدلاً من ذلك.

ينبغي إعداد تقرير الرئيس، حيثما كان ذلك ممكناً، في غضون شهر واحد من انتهاء الاجتماع المعني. وينبغي لمكتب الاتصالات الراديوية أن ينشر في الموقع الإلكتروني للقطاع ملحقات تقرير الرئيس في غضون أسبوعين من انتهاء الاجتماع. وتنشر الملحقات بصورة منفصلة لإتاحة تنزيل الملحق المطلوب.

وقد يرغب الرئيس أيضاً في تحديث التقرير بأن يُلحق به إضافة قبل الاجتماع التالي للفريق تتضمن معلومات عن أي تقدم آخر تم إحرازه في الفترة بين الاجتماعين. وبالنسبة إلى الموضوعات الأخرى أو التطورات الهامة الأخرى التي حدثت منذ الاجتماع الأخير ينبغي أن يقدم الرئيس مساهمة منفصلة.

### 7.5.3 المحاضر الموجزة لاجتماعات لجان الدراسات

يعد الرئيس محضراً موجزاً لكل اجتماع من اجتماعات لجان الدراسات بمساعدة مقرر يعيّنه المندوبون المشاركون في الاجتماع. والغرض الرئيسي لهذا المحضر الموجز هو تسجيل القرارات المتخذة أثناء الاجتماع وليس تقديم محضر حرفي بجميع المداخلات. وينبغي إعداد المحضر الموجز في غضون ثلاثين يوماً من الاجتماع ونشره في موقع قطاع الاتصالات الراديوية للتعليق عليه. وهو وثيقة في سلسلة وثائق المساهمات للجنة الدراسات. وقد يشمل كذلك ملحقات/إضافات ناتجة عن المناقشة (بيان إحدى الدول الأعضاء مثلاً) أو إعداد وثائق مؤقتة خلال الاجتماع، حسب الاقتضاء.

ويمكن للأعضاء التقدم بالتعديلات الصياغية والتأكيد على البيانات التي أدلوا بها أثناء الاجتماع إلى الرئيس في غضون 15 يوماً. بيد أن المحضر الموجز يظل مفتوحاً لتلقي تعليقات رسمية من الأعضاء حتى انعقاد الاجتماع التالي للجنة الدراسات المعنية وهو الوقت الذي يمكن فيه أن يأخذ الاجتماع علماً بالمحضر والتعليقات.

### 8.5.3 بيانات الاتصال

يمكن إعداد بيانات اتصال لإرسال معلومات هامة إلى أفرقة أخرى تابعة للاتحاد أو غير تابعة له، أو طلب معلومات منها. وينبغي للبيانات أن تشير بوضوح إلى الفريق المرسل والمتلقِّي (الأفرقة المرسلة والمتلقية) وموضوع الاتصال والإجراء المطلوب إن وجد. وفي حالة بيانات الاتصال الموجهة إلى أكثر من جهة سيكون من المفيد أن يشار حسب الاقتضاء إلى ‘1’ الفريق المتلقِّي "الرئيسي"، ‘2’ الأفرقة المطلوب منها اتخاذ إجراء، ‘3’ الأفرقة التي ترسل إليها الوثيقة للعلم فقط. ومن المفيد أيضاً أن يتضمن البيان تاريخاً لرد الفريق المتلقي (الأفرقة المتلقية) ونقطة اتصال لإجراء أي مناقشات غير رسمية.

### 9.5.3 سلسلة وثائق لجان الدراسات/1000

تستعمل هذه السلسلة للمساهمات المقدمة إلى جمعية الاتصالات الراديوية من لجان الدراسات ورؤساء لجان الدراسات. وتتضمن عادة مشاريع توصيات ومشاريع مسائل للموافقة عليها وكذلك مشاريع نصوص قرارات قطاع الاتصالات الراديوية (ITU−R) المرتبطة بأعمال محددة لإحدى لجان الدراسات.

### 10.5.3 سلسلة وثائق "PLEN"

تستعمل هذه السلسلة من الوثائق أثناء جمعيات الاتصالات الراديوية لكل الوثائق خلاف الوثائق التي تظهر في سلسلة وثائق لجان الدراسات1000/. وتستعمل هذه السلسلة تحديداً للمساهمات المقدمة من الأعضاء.

### 11.5.3 الوثائق المتاحة في المواقع الإلكترونية لتبادل المعلومات الخاصة بالأفرقة

أنشئت مساحة لتبادل الوثائق تسمى "مجلد التقاسم" في موقع إلكتروني لتبادل المعلومات فيما يخص كل فريق. وتُستعمل هذه المواقع كوسيلة للسماح بتبادل وثائق العمل بين المشاركين. ويمكن للمشاركين الذين لديهم حساب في خدمة تبادل معلومات الاتصالات للاتحاد تنزيل و/أو تحميل أي ملف إلكتروني يُستعمل للمناقشات وإعداد مشاريع النصوص خلال الاجتماعات قبل تقديم مشاريع النصوص إلى أمانة مكتب الاتصالات الراديوية لكي تُعدها في شكل وثائق مؤقتة رسمية.

# 4 الإجراءات المتصلة باجتماعات لجان الدراسات

## 1.4 النظر في مشاريع التوصيات

### 1.1.4 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع للجان الدراسات

يرد شرح إجراء اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع للجان الدراسات في الفقرة 2.2.2.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1.

### 2.1.4 اعتماد مشاريع التوصيات بالمراسلة

يرد شرح إجراء اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع للجان الدراسات في الفقرة 3.2.2.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1. وبالإضافة إلى ذلك، ينطبق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) على النحو الموصوف في الفقرة 4.2.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1، إذا لم تعترض أيٌّ من الدول الأعضاء الحاضرة في الاجتماع وإذا كانت التوصية غير مضمنة بالإحالة إليها في لوائح الراديو (انظر أيضاً الفقرة 1.5 أدناه).

### 3.1.4 اتخاذ قرار بشأن إجراء الموافقة

تتخذ لجنة الدراسات في اجتماعها قراراً بشأن الإجراء الذي يتبع في نهاية الأمر لالتماس الموافقة على كل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.3.2.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1.

### 4.1.4 نطاق التوصية

ينبغي أن تتضمن كل توصية، عند اقتراح اعتمادها و/أو الموافقة عليها، نصاً بعنوان "نطاق التوصية" يوضح هدف التوصية. وينبغي أن يظل النطاق في نص التوصية بعد الموافقة عليها.

## 2.4 معالجة المسائل في لجنة الدراسات

### 1.2.4 مبادئ توجيهية بشأن مسائل لجان الدراسات

تضمن الفقرة 16.1.3.A1 من الملحق 1 والفقرة 2.1.2.5.A2 *من* الملحق 2 بالقرار ITU‑R 6‑1 المبادئ التوجيهية التي تستعملها لجان الدراسات عند استعراض المسائل المسندة إليها. وتتناول هذه المبادئ التوجيهية (الفقرة 16.1.3.A1 من الملحق 1) مسألتين: ‘1’ أن المسائل تندرج في ولاية قطاع الاتصالات الراديوية (وفقاً للأرقام 154−150 و159 من الاتفاقية) و‘2’ أن المسائل لا تمثل ازدواجاً للدراسات الجارية في هيئات دولية أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، يطلب القرار (الفقرة 2.1.2.5.A2 من الملحق 2) من لجان الدراسات أن تقوم بتقييم مشاريع المسائل الجديدة المقترحة لاعتمادها وأن يكون هذا التقييم على أساس هذه المبادئ التوجيهية وأن تدرج هذا التقييم عند تقديم مشاريع المسائل إلى الإدارات للموافقة عليها.

وللوفاء بهذا المطلب، ينبغي أن يسبق كل مشروع مسألة جديدة مقدمة للموافقة، نص مختصر لتبرير اعتماد مشروع المسألة وفقاً للمبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه.

وسيكون من الملائم تماماً للأفرقة الفرعية أن تتطرق إلى المبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة 16.1.3.A1 من الملحق 1 والفقرة 2.1.2.5.A2 من الملحق 2 عند صياغة مشاريع مسائل جديدة. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون من المفيد أن تقوم هذه الأفرقة بصياغة نص مقتضب لتبرير الموافقة في نهاية الأمر.

### 2.2.4 اعتماد المسائل والموافقة عليها

طبقاً للفقرة 2.1.3.A1 من الملحق 1 والفقرات 1.1.2.5.A2 و3.1.2.5.A2 و4.1.2.5.A2 و5.1.2.5.A2 و1.3.5.A2 في الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 تقوم لجنة الدراسات باعتماد المسائل الجديدة أو المراجعة التي تقترح في إطار لجنة الدراسات وتجري الموافقة عليها إما من جانب جمعية الاتصالات الراديوية أو بواسطة التشاور بين الدول الأعضاء.

## 3.4 الموافقة على الكتيبات

يمكن للجان الدراسات، وفقاً للفقرة 2.8.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1، أن توافق على الكتيبات. وللتعجيل بهذا الإجراء، تتبع لجنة الدراسات ممارسة معترفاً بها وهي التصريح للفريق الفرعي الذي يعد الدليل بالموافقة على النص النهائي رهناً بموافقة رئيس لجنة الدراسات والفريق الفرعي المعني. وينطبق ذلك خاصةً إذا كان النص قد بلغ مرحلة متقدمة من الإعداد.

## 4.4 معالجة مشاريع القرارات والمقررات والآراء والتقارير في لجان الدراسات

تنطبق أحكام الفقرة 1.2.3.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 على اعتماد مشاريع القرارات. وتنطبق أحكام الفقرات 2.4.A2 و2.9.A2 و1.2.7.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 على الموافقة على المقررات والآراء والتقارير.

## 5.4 مقررو الاتصال للجنة تنسيق المفردات

تصف الفقرة 11.2.3.A1 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1 الطريقة التي يمكن بها للجان الدراسات أن تعين مقرر (مقرري) اتصال للجنة تنسيق المفردات.

## 6.4 تحديث التوصيات والتقارير والمسائل أو حذفها

وجهّت الفقرات 9.1.2.6.A2 و5.2.6.A2 و3.6.A2 و2.7.A2 و3.7.A2 و6.1.2.5.A2 و4.2.5.A2 و3.5.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 كل لجنة دراسات إلى القيام بمراجعة توصياتها وتقاريرها ومسائلها المستمرة خاصة النصوص الأقدم التي ترى أنها لم تعد ضرورية أو متقادمة وتقترح مراجعتها أو حذفها. وعلاوةً على ذلك، تشجع الفقرتان 1.5.2.6.A2 و1.4.2.5.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 لجان الدراسات أيضاً على تحديث صياغة التوصيات والمسائل المستمرة. وينبغي ألا يُنظر إلى هذه المراجعات الصياغية على أنها مشاريع مراجعات للتوصيات والمسائل على النحو المحدد في الفقرتان 2.5.2.6.A2 و2.4.2.5.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1. وينبغي تقديم نتائج هذه المراجعات إلى جمعية الاتصالات الراديوية التالية.

# 5 الموافقة على التوصيات

## 1.5 تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA)

ينطبق إجراء اعتماد مشاريع التوصيات والموافقة عليها في نفس الوقت وفقاً للفقرة 4.2.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1 (انظر الفقرة 2.1.4 أعلاه)، إلا إذا قررت لجنة الدراسات خلاف ذلك وإذا كانت التوصية غير مضمنة بالإحالة إليها في لوائح الراديو. وفي حالة عدم ورود اعتراضات من الدول الأعضاء أثناء فترة التشاور القانونية، فعندئذ تعتبر مشاريع التوصيات في نهاية تلك الفترة قد حظيت بالموافقة عليها أيضاً وليس بمجرد الاعتماد.

## 2.5 إجراء الموافقة على التوصيات

بعد اعتماد مشروع توصية في لجنة الدراسات باتباع أحد الإجراءين الموصوفين أعلاه في الفقرتين 1.1.4 و2.1.4 (ولكن بدون تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت) يمكن بعد ذلك أن توافق الدول الأعضاء على التوصيات باتباع واحد من إجراءين − الموافقة بالتشاور والموافقة في جمعية الاتصالات الراديوية. ويرد وصفهما في الفقرات 7.1.2.6.A2 و8.1.2.6.A2 و3.2.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1.

# 6 إقامة الاتصال والتعاون مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات والمنظمات الأخرى

## 1.6 إقامة الاتصال والتعاون مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات

يناقش القراران ITU-R 6 وITU-R 7 مسألة إقامة الاتصال والتعاون مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات على التوالي، المتاح كلاهما في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/pub/R-RES>.

## 2.6 إقامة الاتصال والتعاون مع المنظمات الأخرى

 ويناقش القرار ITU-R 9 مسألة إقامة الاتصال والتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة، ولا سيما المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC) واللجنة الدولية الخاصة المعنية بالتداخل الراديوي (CISPR). وتنشر المبادئ التوجيهية التي تتم صياغتها وفقاً للقرار ITU−R 9 وهي متاحة في العنوان التالي: <http://www.itu.int/en/ITU-R/study-groups/Pages/extcoop.aspx>.

# 7 المشاركة عن بُعد

يتاح البث الشبكي السمعي لجميع الجلسات العامة للجان الدراسات وفرق العمل عندما تعقد الاجتماعات خارج جنيف، لفائدة جميع المستعملين المسجلين في خدمة تبادل معلومات الاتصالات. ويُشجع المشاركون الذين يرغبون في الاستماع إلى الاجتماع فقط على استخدام مرفق البث الشبكي. والمشاركون ليسوا بحاجة إلى التسجيل في الاجتماع من أجل استخدام مرفق البث الشبكي.

ووفقاً للإرشادات المقدمة من الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية، اتخذت تدابير ليتسنى للمشاركين عن بُعد المشاركة بفعالية في جلسات اجتماعات فرق العمل ذات الصلة في الحالات التي لا تشمل عملية رسمية لاتخاذ القرارات (مثلاً تقديم مساهمة أو عرض عن بُعد). وفي حين أن الأمانة سوف تبذل كل جهد لتسهيل هذه المشاركة الفعالة، ينبغي تفهم تعذر ذلك في بعض الحالات بسبب عوامل مثل: عدم تجهيز جميع قاعات الاجتماع بالمعدات المناسبة؛ والعدد المحدود لموظفي الدعم وكثرة الاجتماعات الجارية بالتوازي؛ وضرورة أن يكون في متناول المشاركين عن بُعد توصيل عالي الجودة للإنترنت والهاتف. ويُطلب من المندوبين المهتمين باستخدام خدمات المشاركة التفاعلية عن بعد تنسيق هذه المشاركة مع مستشار فرقة العمل ذات الصلة قبل بدء الاجتماع بشهر على الأقل.

وبالنسبة إلى الاجتماعات التي تعقد خارج جنيف، لن يتاح البث الشبكي والمشاركة الفعلية عن بُعد إلا إذا كانت المرافق المناسبة متاحة في مكان الاجتماع.

# 8 العرض النصي

تقدَّم خدمة العرض النصي الحي باللغة الإنكليزية في جميع الجلسات العامة للجمعية العامة ولجان الدراسات. وتتاح النصوص المعروضة في الاجتماعات لاحقاً في الموقع الإلكتروني للاتحاد.

# 9 السياسة العامة بشأن حقوق الملكية الفكرية (IPR)

يرد وصف سياسة قطاع الاتصالات الراديوية بشأن حقوق الملكية الفكرية في سياسات البراءات المشتركة لكل من قطاع تقييس الاتصالات/قطاع الاتصالات الراديوية/المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/اللجنة الكهرتقنية الدولية المشار إليها في الملاحظة 2 في الفقرة 1.6.A2 من الملحق 2 بالقرار ITU−R 1. ويمكن الحصول على الاستمارات التي تستعمل لتقديم بيانات براءة الاختراع وإعلانات الترخيص من قبل أصحاب براءات الاختراع من الموقع: <http://itu.int/go/ITUpatents> حيث يمكن أيضاً الاطلاع على المبادئ التوجيهية الخاصة بتطبيق سياسات البراءات المشتركة لكل من قطاع تقييس الاتصالات/قطاع الاتصالات الراديوية/المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/اللجنة الكهرتقنية الدولية وكذلك قاعدة بيانات معلومات البراءات الخاصة بقطاع الاتصالات الراديوية.

# 10 المبادئ التوجيهية والاستمارة الخاصة بحقوق تأليف البرمجيات

تقدم المبادئ التوجيهية للاتحاد بشأن حقوق تأليف البرمجيات إرشادات للجان الدراسات لدى نظرها في إدراج مواد تحميها حقوق التأليف في توصيات قطاع الاتصالات الراديوية وهي متاحة في الموقع التالي: <http://www.itu.int/oth/T0404000004/en>. ويمكن الحصول على الاستمارة التي ينبغي استعمالها لتقديم بيانات حقوق تأليف البرمجيات وإعلانات الترخيص من جانب أصحاب حقوق تأليف البرمجيات من الموقع التالي: <http://www.itu.int/oth/T0404000005/en>.

ملحق

النسق العام الإلزامي لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية

ال‍ملخص

|  |
| --- |
| يوضع هذا العنصر في صدارة التوصية. وهو يقدم ل‍محة عامة م‍ختصرة عن الغرض وال‍محتويات ويسوق أسباب الدراسة ومسوغات تطوير هذه التوصية، وبذلك يتيح لأعضاء الات‍حاد والمستخدمين ال‍حكم على مدى فائدتها لأعمالهم.وفي حالة مراجعة/تعديل توصية قائمة، ينبغي تضمين هذا العنصر وصفاً م‍ختصراً للتغييرات، خاصةً فيما يتعلق بالتوصيات ال‍مضمنة بالإحالة في لوائح الراديو.وي‍حدد هذا العنصر، دون إبهام، المقصد من التوصية أو موضوعها، وينبغي أن:🗸 يوضح الهدف من التوصية؛🗸 ويبين حدود نطاق التطبيق.وينبغي ألا يبقى ال‍ملخص ضمن نص التوصية بعد ال‍موافقة عليها. |

 **⮢** [ينبغي أن تراجعها ل‍جنة الدراسات المعنية]

**التوصية الصيغة - XXX.(السلسلة)** [\*]**ITU-R**

 **⮠** [بدءاً من صفر، على سبيل ال‍مثال 1154-0]

العنـوان

|  |
| --- |
| 🗸 ينبغي أن يبين الغرض الرئيسي من التوصية؛🗸 وينبغي أن يبين ال‍خدمة (ال‍خدمات) الرئيسية ونطاق (نطاقات) الترددات ال‍معنية حسب الاقتضاء؛🗸 وينبغي ألا يكون مفرط الطول دون مب‍رر؛🗸 وينبغي إدراج ال‍معلومات ال‍مهمة في م‍جال التطبيق. |

(سنوات ال‍موافقة)

م‍جال التطبيق

|  |
| --- |
| ي‍حدد هذا العنصر، دون إب‍هام، ال‍مقصد من التوصية أو موضوعها، وينبغي أن🗸 يوضح الهدف من التوصية؛🗸 ويبين حدود نطاق التطبيق (مثل ال‍خدمة (ال‍خدمات) ونطاق (نطاقات) الترددات والأنظمة والتطبيقات وما إلى ذلك).وينبغي أن يبقى م‍جال التطبيق ضمن نص التوصية بعد ال‍موافقة عليها. |

مصطلحات أساسية [ي‍جوز وضعها ضمن م‍جال التطبيق]

|  |
| --- |
| ينبغي للكلمات الرئيسية ال‍محددة:🗸 أن تبين ال‍مواضيع الرئيسية الواردة في التوصية، وتفيد في عمليات البحث الإلكتروني في النص؛🗸 ألا تزيد في الأحوال العادية على 5 كلمات. |

*ي‍جوز وضع العنصرين التاليين (ال‍مختصرات/المسرد وتوصيات وتقارير الات‍حاد ذات الصلة) أدناه كما هو مبين، أو في نهاية التوصية.*

ال‍مختصرات/ال‍مسرد

|  |
| --- |
| ينبغي أن تكون قائمة ال‍مختصرات/ال‍مسرد (إذا تضمنت أكثر من 5 مصطلحات) ال‍مستخدمة في م‍ختلف أجزاء التوصية مرتبة هجائياً ومشتملة على أوصافها. |

توصيات وتقارير الات‍حاد ذات الصلة

**ملاحظة** - ينبغي في كل حالة استخدام أحدث نسخة من التوصيات/التقارير السارية.

[\*] توصية مضمنة بالإحالة في لوائح الراديو، انظر ال‍مجلد الرابع

إن ج‍معية الاتصالات الراديوية للات‍حاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها (إلزامي)

|  |
| --- |
| ينبغي أن ي‍حتوي هذا ال‍جزء على الإحالات الأساسية العامة التي تبين أسباب الدراسة ومسوغات تطوير هذه التوصية، كما ينبغي أن يقابله جواب في ال‍جزء "*توصي*" وأن يكون ترقيمه كما يلي: |

 *أ )*

*ب)*

*ج)* .... إلى *ض)*

إذ تدرك (اختياري)

|  |
| --- |
| ينبغي أن ي‍حتوي هذا ال‍جزء على بيانات أساسية واقعية م‍حددة أو دراسات مثلت أساساً للعمل وروعيت خلاله، حسب الاقتضاء. كما ينبغي أن تكون إحالاته في العادة إلى وثائق الات‍حاد وأن يكون ترقيمه كما يلي: |

 *أ )*

*ب)*

*ج)* .... إلى *ض)*

إذ تلاحظ (اختياري)

|  |
| --- |
| ينبغي أن يسوق هذا ال‍جزء معلومات مقبولة بشكل عام تؤيد التوصية و/أو تتعلق بها، كما ينبغي أن يتضمن إحالة إلى ملحق ملائم وأن يكون ترقيمه كما يلي: |

 *أ )*

*ب)*

*ج)* .... إلى *ض)*

توصي (إلزامي)

|  |
| --- |
| ينبغي أن يوفر هذا ال‍جزء:مواصفات موصى ب‍ها، أو متطلبات، أو بيانات أو إرشادات لوسائل موصى ب‍ها للاضطلاع ب‍مهمة م‍حددة؛ أو إجراءات موصى ب‍ها بشأن تطبيق م‍حدد *وينبغي أن يكون ترقيمه كما يلي:*1 2 وي‍جوز تضمين هذا ال‍جزء ملاحظة (ملاحظات) مستقلة أو مشتركة (على سبيل ال‍مثال: الإشارة إلى الدراسات ال‍مطلوب استكمالها). |

**ال‍ملحـق (ال‍ملحقات)**

|  |
| --- |
| ينبغي لهذا ال‍جزء أن:🗸 ي‍حتوي على تفاصيل تقنية أو وصف لطرائق/إجراءات؛🗸 ويؤيد النقاط ذات الصلة ت‍حت توصي أو يوضحها؛🗸 ويكون ترقيمه: ال‍ملحق 1 وال‍ملحق 2 وهلم جرا.وهو ضروري ليكون النص مكتملاً وشاملاً بصورة عامة.وي‍جب وضع جدول م‍حتويات إذا زاد نص ال‍ملحق على 5 صفحات. |

**مرفـق (مرفقات)** بال‍ملحـق (حسب ال‍حاجة):

|  |
| --- |
| ينبغي لهذا ال‍جزء أن:🗸 ي‍حتوي على مواد تكميلية ل‍ملحقٍ ما بتوصية وتقترن به؛🗸 ويوضح النقاط ذات الصلة ت‍حت توصي.وهو غير ضروري لتكون التوصية مكتملة وشاملة.وي‍جب وضع جدول م‍حتويات إذا زاد نصه على 5 صفحات. |

ينبغي الامتناع عن استخدام **التذييلات** كجزء من أي توصية ت‍جنباً للالتباس مع **التذييلات** ال‍مستخدمة في لوائح الراديو.

ال‍ملحق 3

مشروع الخطة التشغيلية الرباعية المتجددة لقطاع الاتصالات الراديوية
للفترة 2020-2017

تقدّم هذه الوثيقة ملخصاً لمشروع الخطة التشغيلية الرباعية المتجددة لقطاع الاتصالات الراديوية (ITU‑R) للفترة 2020‑2017 وعناصرها الرئيسية، بالصيغة المعدلة أثناء الجلسة الخاصة التي عقدها الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية في 11 مايو 2016.

# 1 مقدمة

وضعت ال‍خطة التشغيلية الرباعية ال‍متجددة لقطاع الاتصالات الراديوية (ITU‑R) على نحو يتماشى بالكامل مع خطة الاتحاد الاستراتيجية للفترة 2020‑2017، وفي حدود الخطة المالية للفترة 2020‑2017 وميزانيات فترات السنتين المقابلة. ويتبع هيكل الخطة إطار قطاع الاتصالات الراديوية القائم على النتائج، الذي يوضح أهداف القطاع والنتائج المقابلة ومؤشرات قياس التقدم المحرز، فضلاً عن النواتج (المنتجات والخدمات) الناتجة عن أنشطة القطاع.

وتكمل الآليات الداخلية التالية عمليات التخطيط والتنفيذ والمراقبة والتقييم لدى مكتب الاتصالات الراديوية (BR):

*'1'* خطط عمل دوائر وشعب مكتب الاتصالات الراديوية،

*'2'* اتفاقات مستوى الخدمة (SLA) لتخطيط خدمات الدعم ومراقبتها وتقييمها.



**رؤية الات‍حاد ورسالته**

**أهداف ونتائج قطاع
الاتصالات الراديوية**

**أهداف ونتائج قطاع
تقييس الاتصالات**

**أهداف ونتائج قطاع
تنمية الاتصالات**

**نواتج قطاع الاتصالات الراديوية**

**نواتج قطاع تقييس الاتصالات**

**نواتج قطاع تنمية الاتصالات**

**النواتج المشتركة بين القطاعات**

**مكتب الاتصالات الراديوية**

**مكتب تقييس الاتصالات**

**مكتب تنمية الاتصالات**

**الأمانة العامة**

**أهداف ونتائج الات‍حاد
المشتركة بين القطاعات**

**الغايات الاستراتيجية والمقاصد**

**النمو**

**الشمول**

**الاستدامة**

**الابتكار والشراكة**

**العوامل التمكينية
عمليات الدعم**

**الأمانة**

**نطاق الخطة التشغيلية لقطاع الاتصالات الراديوية**

*الشكل 1: الخطة التشغيلية لقطاع الاتصالات الراديوية والإطار الاستراتيجي للاتحاد للفترة 2019-2016*

# 2 الخطوط العريضة لقطاع الاتصالات الراديوية وأولوياته الرئيسية

تتميز الفترة 2020-2017 بتنفيذ قرارات جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2015 (RA-15) وال‍مؤت‍مر العال‍مي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC-15) والتحضير لانعقادهما في 2019 ووضع معايير رئيسية وأفضل الممارسات في مجال الاتصالات الراديوية. وترد الموضوعات الأساسية أدناه طبقاً للأنشطة التشغيلية الأربعة لقطاع الاتصالات الراديوية وأنشطة الدعم التي يقدمها مكتب الاتصالات الراديوية:

## 1.2 وضع وتحديث لوائح دولية بشأن استعمال الطيف الراديوي والمدارات الساتلية

• تنفيذ قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC-15).

• اعتماد لجنة لوائح الراديو القواعد الإجرائية ذات الصلة.

## 2.2 تنفيذ وتطبيق اللوائح الدولية على استعمال طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية

• تنفيذ قرارات المؤتمر WRC-15 عندما تصبح سارية، ولا سيما من خلال وضع الأدوات البرمجية ذات الصلة وإتاحتها للأعضاء.

• التطبيق الملائم وفي الوقت المناسب لأحكام لوائح الراديو والاتفاقات الإقليمية السارية بشأن خدمات الأرض والخدمات الفضائية، وتحديث السجل الأساسي الدولي للترددات (MIFR) وخطط وقوائم التخصيصات و/أو التعيينات.

• مراقبة حالات التداخل الضار وبصورة أعم حالات النزاع على تقاسم موارد الطيف/ المدارات وتسوية هذه الحالات.

• المنشورات ذات الصلة (النشرة الإعلامية الدولية للترددات الصادرة عن مكتب الاتصالات الراديوية ومنشورات الخدمات البحرية وقائمة محطات المراقبة الدولية).

## 3.2 إصدار وتحديث توصيات وتقارير وكتيبات عالمية بشأن الاستخدام الأكفأ لطيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية

• التحضير في إطار لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية لانعقاد جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2019 (RA-19) والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC‑19)، بالتعاون الوثيق مع الأفرقة الإقليمية، بما في ذلك وضع مشاريع النصوص التقنية والتنظيمية والإجرائية دعماً لأعمال الدورة الثانية للاجتماع التحضيري للمؤتمر (CPM19-2).

• إعداد توصيات وتقارير وكتيبات رئيسية، لا سيما بشأن السطح البيني الراديوي للاتصالات المتنقلة الدولية لعام 2020، بالتعاون الوثيق مع قطاع تقييس الاتصالات والمنظمات الإقليمية والهيئات الأخرى المعنية بوضع المعايير.

## 4.2 إعلام الأعضاء ومساعدتهم في أمور الاتصالات الراديوية

• نشر منتجات قطاع الاتصالات الراديوية والترويج لها (مثل لوائح الراديو والتوصيات والتقارير والكتيبات).

• القيام بما يلي، بالتعاون الوثيق مع القطاعين الآخرين ومكاتب الاتحاد الإقليمية والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والأعضاء،

o نشر المعلومات وتبادلها، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالحلقات الدراسية والمؤتمرات وورش العمل وغيرها من الأحداث العالمية والإقليمية للاتصالات الراديوية.

o مساعدة الأعضاء على مواجهة التحديات الناشئة عن تطوير خدمات الاتصالات الراديوية لديهم، وبخاصة فيما يتعلق بالانتقال إلى الإذاعة التلفزيونية الرقمية وتوزيع المكاسب الرقمية.

## 5.2 أنشطة الدعم التي يقدمها مكتب الاتصالات الراديوية

• التطوير المستمر للأدوات البرمجية الخاصة بمكتب الاتصالات الراديوية وتحسينها وصيانتها، بهدف الحفاظ على مستوى عال من الكفاءة والاعتمادية وسهولة الاستخدام ورضا الأعضاء.

• الدعم اللوجستي والإداري للجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية والمشاركة في أنشطة الأفرقة الإقليمية ذات الصلة.

• تقديم المساعدة للأعضاء، بالتعاون الوثيق مع المكتبين الآخرين ومكاتب الاتحاد الإقليمية والمنظمات الإقليمية.

# 3 إطار نتائج قطاع الاتصالات الراديوية للفترة 2020-2017

## 1.3 الارتباط بالغايات الاستراتيجية للاتحاد[[4]](#footnote-4)

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **أهداف قطاع الاتصالات الراديوية** | **الغاية 1:النمو** | **الغاية 2:الشمول** | **الغاية 3:الاستدامة** | **الغاية 4:الابتكار والشراكة** |
| **1.R** الاستجابة بطريقة رشيدة وعادلة وفعّالة واقتصادية وفي الوقت المناسب لمتطلبات أعضاء الات‍حاد من موارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية مع تفادي التداخل الضار | ☑ | 🗸 | 🗸 | 🗸 |
| **2.R** ضمان التوصيلية وإمكانية التشغيل البيني في العالم وتحسين الأداء والنوعية والقدرة على تحمل تكاليف الخدمة وتقديم الخدمات في الوقت المناسب وتحقيق مردودية الأنظمة بشكل عام في مجال الاتصالات الراديوية، بما في ذلك من خلال وضع المعايير الدولية | ☑ | 🗸 | 🗸 | 🗸 |
| **3.R** تشجيع اكتساب وتقاسم المعارف والدراية الفنية في مجال الاتصالات الراديوية |  | ☑ |  |  |

## 2.3 أهداف قطاع الاتصالات الراديوية ونتائجه ونواتجه

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| الأهداف | 1.R الاستجابة بطريقة رشيدة وعادلة وفعّالة واقتصادية وفي الوقت المناسب لمتطلبات أعضاء الات‍حاد من موارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية مع تفادي التداخل الضار | 2.R ضمان التوصيلية وإمكانية التشغيل البيني في العالم وتحسين الأداء والنوعية والقدرة على تحمل تكاليف الخدمة وتقديم الخدمة في الوقت المناسب وتحقيق مردودية الأنظمة بشكل عام في مجال الاتصالات الراديوية، بما في ذلك من خلال وضع المعايير الدولية | 3.R تشجيع اكتساب وتقاسم المعارف والدراية الفنية في مجال الاتصالات الراديوية |
| النتائج | **1-1.R**: زيادة عدد البلدان التي لديها شبكات ساتلية ومحطات أرضية مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات (MIFR)**2-1.R**: زيادة عدد البلدان التي لديها تخصيصات تردد لخدمات للأرض مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات**3-1.R**: زيادة النسبة المئوية للتخصيصات المسجّلة في السجل الأساسي الدولي للترددات مع نتائج إيجابية**4-1.R**: زيادة النسبة المئوية للبلدان التي استكملت عملية الانتقال إلى الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض**5-1.R**: زيادة النسبة المئوية للطيف المخصص للشبكات الساتلية والخالي من التداخلات الضارة**6-1.R**: زيادة النسبة المئوية من التخصيصات لخدمات الأرض المسجلة في السجل الأساسي والخالية من التداخلات الضارة | **1-2.R**: زيادة النفاذ إلى النطاق العريض المتنقل بما في ذلك في نطاقات التردد المحددة للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT)**2-2.R**: خفض سلة أسعار النطاق العريض المتنقل كنسبة من الدخل القومي الإجمالي (GNI) للفرد**3-2.R**: زيادة عدد الوصلات الثابتة وزيادة مقدار الحركة المتداولة عبر الخدمة الثابتة (Tbit/s)**4-2.R**: عدد الأسر التي لديها استقبال للتلفزيون الرقمي للأرض**5-2.R**: عدد المرسلات المستجيبات الساتلية (بعرض نطاق مكافئ MHz 36) العاملة والسعة المقابلة (Tbit/s). عدد المطاريف ذات الفتحات الصغيرة جداً (VSAT) وعدد الأسر التي لديها استقبال للتلفزيون الساتلي**6-2.R**: زيادة عدد الأجهزة المزودة بإمكانية استقبال إشارات خدمة الملاحة الراديوية الساتلية**7-2.R**: عدد سواتل استكشاف الأرض العاملة والكمية المقابلة من الصور المرسلة واستبانتها وحجم البيانات التي يتم تن‍زيلها (Tbytes) | **1-3.R**: زيادة المعارف والدراية الفنية بشأن لوائح الراديو والقواعد الإجرائية والاتفاقات الإقليمية والتوصيات وأفضل الممارسات المتعلقة باستعمال الطيف**2-3.R**: زيادة المشاركة في أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية (بوسائل منها المشاركة عن بُعد) وخاصة مشاركة البلدان النامية |
| النواتج | - الوثائق الختامية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية وتحديث لوائح الراديو- الوثائق الختامية للمؤتمرات الإقليمية للاتصالات الراديوية والاتفاقات الإقليمية - اعتماد لجنة لوائح الراديو (RRB) لقواعد إجرائية- نتائج معالجة بطاقات التبليغ عن الخدمات الفضائية والأنشطة الأخرى ذات الصلة- نتائج معالجة بطاقات التبليغ عن خدمات الأرض والأنشطة الأخرى ذات الصلة- قرارات لجنة لوائح الراديو خلاف اعتماد القواعد الإجرائية- تحسين برمجيات قطاع الاتصالات الراديوية | - قرارات جمعية الاتصالات الراديوية، القرارات ITU-R- توصيات وتقارير قطاع الاتصالات الراديوية (بما في ذلك تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر) والكتيبات- المشورة من الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية | - منشورات قطاع الاتصالات الراديوية- تقديم المساعدة إلى الأعضاء، خاصةً البلدان النامية وأقل البلدان نمواً- الاتصال/الدعم في مجال أنشطة التنمية- حلقات دراسية وورش عمل وفعاليات أخرى |
| النواتج التالية هي نواتج لأنشطة الهيئات الإدارية للات‍حاد وتسهم في تنفيذ جميع أهداف الات‍حاد:- المقررات والقرارات والتوصيات والنتائج الأخرى لمؤتمر المندوبين المفوضين- المقررات والقرارات الصادرة عن المجلس فضلاً عن نتائج أعمال أفرقة العمل التابعة للمجلس |

### 3.3 توزيع الموارد على أهداف قطاع الاتصالات الراديوية ونواتجه للفترة 2020-2017

الهدف 1.R

الهدف 2.R

الهدف 3.R

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **1.R** الاستجابة بطريقة رشيدة وعادلة وفعّالة واقتصادية وفي الوقت المناسب لمتطلبات أعضاء الات‍حاد من موارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية مع تفادي التداخل الضار | **%60** |  |
| **2.R** ضمان التوصيلية وإمكانية التشغيل البيني في العالم وتحسين الأداء والنوعية والقدرة على تحمل تكاليف الخدمة وتقديم الخدمة في الوقت المناسب وتحقيق مردودية الأنظمة بشكل عام في مجال الاتصالات الراديوية، بما في ذلك من خلال وضع المعايير الدولية | **%14** |  |
| **3.R** تشجيع اكتساب وتقاسم المعارف والدراية الفنية في مجال الاتصالات الراديوية | **%26** |  |

 | **التوزيع المخطط للموارد لكل ناتج**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **% من الإجمالي** | **% من الهدف** |
| **1-1.R** الوثائق الختامية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية وتحديث لوائح الراديو | %4,83 | **%8,07** |
| **2-1.R** الوثائق الختامية للمؤتمرات الإقليمية للاتصالات الراديوية والاتفاقات الإقليمية | %0,48 | **%0,80** |
| **3-1.R** اعتماد لجنة لوائح الراديو (RRB) لقواعد إجرائية | %2,15 | **%3,59** |
| **4-1.R** نتائج معالجة بطاقات التبليغ عن الخدمات الفضائية والأنشطة الأخرى ذات الصلة | %24,13 | **%40,32** |
| **5-1.R** نتائج معالجة بطاقات التبليغ عن خدمات الأرض والأنشطة الأخرى ذات الصلة | %12,01 | **%20,06** |
| **6-1.R** قرارات لجنة لوائح الراديو خلاف اعتماد القواعد الإجرائية | %2,48 | **%4,14** |
| **7-1.R** تحسين برمجيات قطاع الاتصالات الراديوية | %11,45 | **%19,13** |
| **1-2.R** قرارات جمعية الاتصالات الراديوية، قرارات قطاع الاتصالات الراديوية | %2,45  | **%17,05** |
| **2-2.R** توصيات وتقارير قطاع الاتصالات الراديوية (بما في ذلك تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر) والكتيبات | %9,73 | **%67,80** |
| **3-2.R** المشورة من الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية | %1,62 | **%11,29** |
| **1-3.R** منشورات قطاع الاتصالات الراديوية | %13,69 | **%53,05** |
| **2-3.R** تقديم المساعدة إلى الأعضاء، خاصةً البلدان النامية وأقل البلدان نمواً | %3,72 | **%14,41** |
| **3-3.R** الاتصال/الدعم في مجال أنشطة التنمية | %2,08 | **%8,08** |
| **4-3.R** حلقات دراسية وورش عمل وفعاليات أخرى | %5,31 | **%20,60** |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين**: المقررات والقرارات والتوصيات والنواتج الأخرى لمؤتمر المندوبين المفوضين\* | %1,52 | **%1,52** |
| **المجلس/أفرقة العمل التابعة للمجلس**: مقررات وقرارات المجلس، إلى جانب نواتج أفرقة العمل التابعة للمجلس\* | %2,34 | **%2,34** |

 |

\*   تكلفة هذه النواتج موزعة على جميع أهداف الاتحاد.

# 4 تحليل المخاطر

انتقالاً من الاستراتيجية إلى التنفيذ، تم تحديد وتحليل وتقييم المخاطر التشغيلية الكبيرة التالية المعروضة في الجدول أدناه. وتضطلع المكاتب وكل دائرة على حدة بإدارة جميع المخاطر المرتبطة بتحقيق النتائج المقابلة.

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| بؤرة الخطر | وصف الخطر | الاحتمال | مستوى التأثير | إجراءات التخفيف[[5]](#footnote-5) |
| خطر تشغيلي |  **أ )** الفقدان الكلي أو الجزئي لسلامة البيانات في السجل الأساسي الدولي للترددات (MIFR) أو في أي من الخطط، مما يؤدي إلى عدم كفاية حماية حقوق الإدارات في استعمال موارد الطيف/المدار**ب)** الفقدان الكلي أو الجزئي للعمليات أثناء معالجة بطاقات التبليغ مما يؤدي إلى تأخر الاعتراف بحقوق الإدارات في استعمال موارد الطيف/المدار، ومخاطر على الاستثمارات المقابلة. | منخفض | مرتفع جداً | - حفظ نسخ احتياطية من البيانات بصورة يومية- تطوير برنامج أمن رفيع المستوى للبيانات- القدرة على استعادة البيانات/العملية في غضون فترة زمنية محدودة |
| **ج)** وقوع تداخل ضار (مثلاً بسبب عدم التقيد بالأحكام التنظيمية)، يؤدي إلى تعطل خدمات الاتصالات الراديوية التي يقدمها الأعضاء. | منخفض | مرتفع | - تعزيز بناء القدرات بشأن اللوائح الدولية، من خلال حلقات دراسية عالمية وإقليمية- تقديم مكتب الاتصالات الراديوية المساعدة على تطبيق اللوائح الدولية- تعزيز التنسيق الإقليمي أو دون الإقليمي لتسوية مشاكل التداخل، بدعم من مكتب الاتصالات الراديوية- مراقبة حالات التداخل الضار وتقديم تقارير بها والإبلاغ عنها (القرار 186 (بوسان، 2014)) |
| خطر تنظيمي | عدم كفاية المرافق لعقد الاجتماعات في الاتحاد الدولي للاتصالات (مثلاً بسبب عدم وجود قاعات للاجتماعات وازدحام جدول الاجتماعات)، مما يؤدي إلى عدم رضا الأعضاء والتأخر في برامج العمل. | متوسط | مرتفع | - عقد المزيد من الاجتماعات بالخارج- زيادة استعمال قاعات الاجتماعات الافتراضية بالنسبة للاجتماعات الصغيرة |

# 5 أهداف قطاع الاتصالات الراديوية ونتائجه ونواتجه للفترة 2020-2017

سيتم الوفاء بأهداف قطاع الاتصالات الراديوية من خلال تحقيق النتائج ذات الصلة، عن طريق تنفيذ النواتج. وتساهم أهداف قطاع الاتصالات الراديوية، في سياق اختصاص القطاع، في تحقيق الغايات الشاملة للاتحاد. ويساهم مكتب الاتصالات الراديوية كذلك في تنفيذ الأهداف والنتائج والنواتج ال‍مشتركة بين القطاعات (المعروضة في الخطة التشغيلية للأمانة العامة).

## 1.5 1.R الاستجابة بطريقة رشيدة وعادلة وفعّالة واقتصادية وفي الوقت المناسب لمتطلبات أعضاء الات‍حاد من موارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية مع تفادي التداخل الضار

| النتيجة | مؤشر النتائج | 2014 | 2015 | الهدف لعام 2020 | المصدر |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| 1-1.R: زيادة عدد البلدان التي لديها شبكات ساتلية ومحطات أرضية مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات (MIFR) | عدد البلدان التي لديها شبكات ساتلية مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات | 49 | 60 | 70 | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| عدد البلدان التي لديها محطات أرضية مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات | 81 | 114 | 120 |
| 2-1.R: زيادة عدد البلدان التي لديها تخصيصات تردد لخدمات للأرض مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات | عدد البلدان التي لديها تخصيصات تردد لخدمات للأرض مسجلة في السجل الأساسي الدولي للترددات | 188 | 190 | 193 | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| عدد البلدان التي سجلت تخصيصات تردد لخدمات للأرض في السجل الأساسي الدولي للترددات خلال السنوات الأرب  الأخيرة | 78 | 84 | 90 |
| 3-1.R: زيادة النسبة المئوية للتخصيصات المسجّلة في السجل الأساسي الدولي للترددات مع نتائج إيجابية  | رهناً بالتنسيق (خدمات الأرض) | 99,99 % | 100,00 % | 99,99 % | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| رهناً بخطة (خدمات الأرض) | 97,65 % | 7,40 % | 75 % |
| مؤشرات نتائج أخرى |  | 96 % | 98 % |
| 4-1.R: زيادة النسبة المئوية للبلدان التي استكملت عملية الانتقال إلى الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض | النسبة المئوية للبلدان التي استكملت عملية الانتقال إلى الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض | 17,00 % | 27,00 % | 70 % | مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات |

|  |  |
| --- | --- |
| الناتج | الموارد المالية[[6]](#footnote-6) (بآلاف الفرنكات السويسرية) |
|  | **2017** | **2018** | **2019** | **2020** |
| **1-1.R**: الوثائق الختامية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية وتحديث لوائح الراديو |  1 082  |  1 052  | 8 448 | 1 057 |
| **2-1.R**: الوثائق الختامية للمؤتمرات الإقليمية للاتصالات الراديوية والاتفاقات الإقليمية |  306  |  293  | 304 | 299 |
| **3-1.R**: اعتماد لجنة لوائح الراديو (RRB) لقواعد إجرائية |  1 355  |  1 355  | 1 324 | 1 336 |
| **4-1.R**: نتائج معالجة بطاقات التبليغ عن الخدمات الفضائية والأنشطة الأخرى ذات الصلة |  15 427  |  15 090  | 14 664 | 15 043 |
| **5-1.R**: نتائج معالجة بطاقات التبليغ عن خدمات الأرض والأنشطة الأخرى ذات الصلة |  7 652  |  7 514  | 7 328 | 7 469 |
| **6-1.R**: قرارات لجنة لوائح الراديو خلاف اعتماد القواعد الإجرائية |  1 582  |  1 546  | 1 507 | 1 557 |
| **7-1.R**: تحسين برمجيات قطاع الاتصالات الراديوية |  7 323  |  7 183  | 6 924 | 7 141 |
| توزيع التكلفة لمؤتمر المندوبين المفوضين وأنشطة المجلس **(مؤتمر المندوبين المفوضين، المجلس/أفرقة العمل التابعة للمجلس)** |  1 218  |  1 993  | 1 310 | 1 407 |
| **الإجمالي بالنسبة للهدف 1.R** |  **35 945**  |  **36 026**  | **41 809** | **35 309** |

## 2.5 2.R ضمان التوصيلية وإمكانية التشغيل البيني في العالم وتحسين الأداء والنوعية والقدرة على تحمل تكاليف الخدمة وتقديم الخدمة في الوقت المناسب وتحقيق مردودية الأنظمة بشكل عام في مجال الاتصالات الراديوية، بما في ذلك من خلال وضع المعايير الدولية

| النتيجة | مؤشر النتائج | 2014 | 2015 | الهدف لعام 2020 | المصدر |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **5-1.R**: زيادة النسبة المئوية للطيف المخصص للشبكات الساتلية والخالي من التداخلات الضارة | النسبة المئوية للطيف المخصص للشبكات الساتلية والخالي من التداخلات الضارة  | 99,97 % | 99,96 % | 99,99 % | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| **6-1.R**: زيادة النسبة المئوية من التخصيصات لخدمات الأرض المسجلة في السجل الأساسي والخالية من التداخلات الضارة | النسبة المئوية من التخصيصات لخدمات الأرض المسجلة في السجل الأساسي والخالية من التداخلات الضارة (استناداً إلى عدد الحالات التي أُبلغ بها الاتحاد خلال السنوات الأربع الماضية) | 99,99 % | 99,99 % | 99,99 % | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| **1-2.R**: زيادة النفاذ إلى النطاق العريض المتنقل بما في ذلك في نطاقات التردد المحددة للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) | عدد الاشتراكات/المشتركين (bn) | 6,95/5,00 | 7,09/5,20 | 9,20 | حالة النطاق العريض في عام 2015: تقرير صادر عن لجنة النطاق العريض المعنية بالتنمية الرقمية، سبتمبر 2015 |
| النسبة المئوية لاشتراكات النطاق العريض المتنقل  | 38,7 % | 48,8 % | 83,7 % |
| **2-2.R**: خفض سلة أسعار النطاق العريض المتنقل كنسبة من الدخل القومي الإجمالي (GNI) للفرد | سلة أسعار النطاق العريض المتنقل كنسبة من الدخل القومي الإجمالي (GNI) للفرد (خدمة الدفع المسبق، الأجهزة المحمولة باليد MB 500) | 4,80 |  | 4,00 | تقرير قياس مجتمع المعلومات الصادر عن الاتحاد، طبعة 2015 |
| عدد البلدان التي تطبق سلة أسعار أقل من %5 | 111 |  | 193 |
| **3-2.R**: زيادة عدد الوصلات الثابتة وزيادة مقدار الحركة المتداولة عبر الخدمة الثابتة (Tbit/s) | عدد الوصلات الثابتة | غير متاح | غير متاح | غير متاح | يتم الحصول على المعلومات عن طريق استقصاء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاص بمكتب تنمية الاتصالات |
| السعة الإجمالية (بالتيرابت في الثانية) | غير متاح | غير متاح | غير متاح | يتم الحصول على المعلومات عن طريق استقصاء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاص بمكتب تنمية الاتصالات |
| **4-2.R**: عدد الأسر التي لديها استقبال للتلفزيون الرقمي للأرض | عدد الأسر التي لديها استقبال للتلفزيون الرقمي للأرض (بالملايين) | 197,7 |  | 453 | تقرير كتيب البيانات العالمية المتعلقة بالتلفزيون الرقمي، يونيو 2015؛ وتقرير كتيب بيانات الشركة المحدودة للأبحاث المتعلقة بالتلفزيون الرقمي |
| النسبة المئوية للأسر التي لديها استقبال للتلفزيون الرقمي للأرض  | 10,8% | 15,1% | 22,7% | تقرير كتيب البيانات العالمية المتعلقة بالتلفزيون الرقمي، يونيو 2015؛ وتقرير كتيب بيانات الشركة المحدودة للأبحاث المتعلقة بالتلفزيون الرقمي/الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة |
| **5-2.R**: عدد المرسلات المستجيبات الساتلية (بعرض نطاق مكافئ MHz 36) العاملة والسعة المقابلة (Tbit/s)؛ وعدد المطاريف ذات الفتحات الصغيرة جداً (VSAT)؛ وعدد الأسر التي لديها استقبال للتلفزيون الساتلي | عدد المرسلات المستجيبات الساتلية العاملة (بعرض نطاق مكافئ MHz 36)  | غير متاح | غير متاح | غير متاح | شركة Euroconsult |
| السعة المقابلة (Tbit/s) | غير متاح | غير متاح | غير متاح | شركة Euroconsult |
| عدد المطاريف ذات الفتحات الصغيرة جداً (VSAT) (بالملايين) | 3,865 |  |   | المنتدى العالمي للمطاريف ذات الفتحة الصغيرة جداً |
| عدد مستقبِلات البث المباشر إلى المن‍زل (DTH) (بالملايين) | 357 |  | 439 | تقرير كتيب البيانات العالمية المتعلقة بالتلفزيون الرقمي، يونيو 2015؛ والشركة المحدودة للأبحاث المتعلقة بالتلفزيون الرقمي |
| **6-2.R**: زيادة عدد الأجهزة المزودة بإمكانية استقبال إشارات خدمة الملاحة الراديوية الساتلية | عدد الكوكبات/السواتل العاملة المزودة بالنظام العالمي للملاحة الساتلية (GNSS) | 2/48 | 3/72 | 6/144 | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| عدد الأجهزة المزودة بمستقبل مدمج مزود بالنظام العالمي للملاحة الساتلية | 3,7 | 4,5 | 8 | الوكالة الأوروبية للنظام العالمي للملاحة الساتلية: تقرير عام 2015 بشأن النظام GNSS |
| **7-2.R**: عدد سواتل استكشاف الأرض العاملة والكمية المقابلة من الصور المرسلة واستبانتها وحجم البيانات التي يتم تن‍زيلها (Tbytes) | عدد السواتل الخاصة باستشعار الأرض عن بُعد | 180 | 215 | 440 | مكتب الاتصالات الراديوية/السجل الأساسي الدولي للترددات |
| كمية الصور المرسلة (بالملايين) | غير متاح | غير متاح | غير متاح | مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي (UN OOSA)؛ فريق العمل الخاص المعني باستشعار الأرض عن بُعد بالأمم المتحدة |
| حجم الصور التي يتم تنزيلها (تيرابايت) | غير متاح | غير متاح | غير متاح | مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي (UN OOSA)؛ فريق العمل الخاص المعني باستشعار الأرض عن بُعد بالأمم المتحدة |

|  |  |
| --- | --- |
| الناتج | الموارد المالية[[7]](#footnote-7) (بآلاف الفرنكات السويسرية) |
|  | **2017** | **2018** | **2019** | **2020** |
| **1-2.R**: قرارات جمعية الاتصالات الراديوية، قرارات قطاع الاتصالات الراديوية | 1 384 | 1 358 | 1 970 | 1 350 |
| **2-2.R**: توصيات وتقارير قطاع الاتصالات الراديوية (بما في ذلك تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر) والكتيبات | 6 004 | 6 805 | 5 608 | 5 867 |
| **3-2.R**: المشورة من الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية | 1 031 | 1 006 | 996 | 1 011 |
| توزيع التكلفة لمؤتمر المندوبين المفوضين وأنشطة المجلس **(مؤتمر المندوبين المفوضين، المجلس/أفرقة العمل التابعة للمجلس)** | 295 | 517 | 277 | 298 |
| **الإجمالي بالنسبة للهدف 2.R** | 8 714 | 9 686 | 8 852 | 8 525 |

## 3.5 3.R تشجيع اكتساب وتقاسم المعارف والدراية الفنية في مجال الاتصالات الراديوية

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| النتيجة | مؤشر النتائج  | 2014 | 2015 | الهدف لعام 2020 | المصدر |
| **1-3.R**: زيادة المعارف والدراية الفنية بشأن لوائح الراديو والقواعد الإجرائية والاتفاقات الإقليمية والتوصيات وأفضل الممارسات المتعلقة باستعمال الطيف | عدد مرات تنزيل منشورات قطاع الاتصالات الراديوية المتاحة مجاناً على الإنترنت (بالملايين) | 1,8 | 2,5 | 4,0 | قاعدة بيانات التسجيل في أحداث الاتحاد |
| عدد أحداث بناء القدرات التي ينظمها/يدعمها مكتب الاتصالات الراديوية (حضورياً وافتراضياً) | 29 | 32 | 36 |
| عدد المشاركين في أحداث بناء القدرات التي ينظمها/يدعمها الاتحاد/مكتب الاتصالات الراديوية (خلال فترات المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية) | 1,261 | 1,518 | 2,000 |
| **2-3.R**: زيادة المشاركة في أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية (بوسائل منها المشاركة عن بُعد) وخاصة مشاركة البلدان النامية | عدد عمليات المساعدة/الأحداث التقنية بمشاركة مكتب الاتصالات الراديوية | 78 | 93 | 100 | قاعدة بيانات التسجيل في أحداث الاتحاد |
| عدد البلدان المستفيدة من المساعدة التقنية المقدمة من مكتب الاتصالات الراديوية/الأحداث التي ينظمها | 57 | 78 | 80 | قاعدة بيانات التسجيل في أحداث الاتحاد |
| عدد المشاركين/الأحداث في مؤتمرات قطاع الاتصالات الراديوية والجمعيات والاجتماعات ذات الصلة بلجان الدراسات (حضورياً وافتراضياً) | 6,385/47 | 9,031/45 |  | قاعدة بيانات التسجيل في أحداث الاتحاد |
| عدد البلدان المشاركة في الحلقات الدراسية وورش العمل واجتماعات لجان الدراسات وفرق العمل والأحداث التي ينظمها قطاع الاتصالات الراديوية (حضورياً وافتراضياً) | 103 | 158 | 193 | قاعدة بيانات التسجيل في أحداث الاتحاد |

|  |  |
| --- | --- |
| الناتج | الموارد المالية[[8]](#footnote-8) (بآلاف الفرنكات السويسرية) |
|  | **2017** | **2018** | **2019** | **2020** |
| **1-3.R**: منشورات قطاع الاتصالات الراديوية | 9 014 | 8 489 | 7 983 | 8 771 |
| **2-3.R**: تقديم المساعدة إلى الأعضاء، خاصةً البلدان النامية وأقل البلدان نمواً | 2 348 | 2 332 | 2 305 | 2 292 |
| **3-3.R**: الاتصال/الدعم في مجال أنشطة التنمية | 1 337 | 1 314 | 1 244 | 1 306 |
| **4-3.R**: حلقات دراسية وورش عمل وفعاليات أخرى | 3 355 | 3 424 | 3 199 | 3 283 |
| توزيع التكلفة لمؤتمر المندوبين المفوضين وأنشطة المجلس **(مؤتمر المندوبين المفوضين، المجلس/أفرقة العمل التابعة للمجلس)** | 563 | 914 | 476 | 512 |
| **الإجمالي بالنسبة للهدف 3.R** | **16 617** | **16 473** | 15 207 | 16 164 |

# 6 تنفيذ الخطة التشغيلية

تنسق الدوائر المسؤولة في مكتب الاتصالات الراديوية النواتج المحددة في هذه الخطة التشغيلية تنفيذاً لأنشطة خطط العمل الداخلي للمكتب ولكل دائرة. ويقدم مكتب الاتصالات الراديوية جزئياً والأمانة العامة بشكل أساسي خدمات الدعم الإداري، وفقاً لاتفاقات مستوى الخدمة السنوية المحددة سلفاً والمتفق عليها بين الطرفين (لتقديم الخدمات الداخلية). ويرد في الخطة التشغيلية للأمانة العامة وصف لخدمات الدعم التي تقدمها الأمانة العامة. وتخطط إدارة الاتحاد وتراقب وتقيم تحقيق النواتج وتقديم خدمات الدعم وفقاً لأهداف الاتحاد كما هو مبين في الخطة الاستراتيجية. ويركز التقرير السنوي بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية على التقدم المحرز صوب تحقيق هذه الأهداف والغايات العامة. وفيما يتعلق بإدارة المخاطر، بالإضافة إلى تحليل المخاطر المدرج في هذه الخطة التشغيلية الذي تستعرضه الإدارة العليا بصورة دورية، يواصل كل مكتب/دائرة القيام بتحديد منهجي وتقييم وإدارة للمخاطر ذات الصلة بتحقيق النواتج وتقديم خدمات الدعم المعنية استناداً إلى نهج إدارة للمخاطر متعدد المستويات.

**الملحق 1: توزيع الموارد على الأهداف المشتركة بين القطاعات والغايات الاستراتيجية للاتحاد**

بآلاف الفرنكات السويسرية

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الأهداف الاستراتيجيةللاتحاد لعام 2016** | **التكلفة الإجمالية** | **تكلفة مكتب الاتصالات الراديوية/التكلفة المباشرة** | **التكلفة المعاد توزيعها من الأمانة العامة** | **التكلفة الموزعة من مكتب تقييس الاتصالات/مكتب تنمية الاتصالات** |  | **الغاية 1**النمو | **الغاية 2**الشمول | **الغاية 3**الاستدامة | **الغاية 4**الابتكار والشراكة |  | **الغاية 1**النمو | **الغاية 2**الشمول | **الغاية 3**الاستدامة | **الغاية 4**الابتكار والشراكة |
|  |  |
| **R1** | **الهدف 1 لقطاعالاتصالات الراديوية** | 35 945 | 19 580 | 16 344 | 22 |  | **50 %** | 30% | 10% | 10% |  | 17 972 | 10 783 | 3 594 | 3,594 |
| **R2** | **الهدف 2 لقطاعالاتصالات الراديوية** | 8 714 | 5 688 | 3 021 | 5 |  | **50 %** | 30% | 10% | 10% |  | 4 357 | 2 614 | 871 | 871 |
| **R3** | **الهدف 3 لقطاعالاتصالات الراديوية** | 16 617 | 10 800 | 5 807 | 10 |  | 0% | **100 %** | 0% | 0% |  | 0 | 16 617 | 0 | 0 |
| **التكلفة الإجمالية** | **61 276** | **36 068** | **25 172** | **37** |  |  |  |  |  |  | **22,329** | **30 014** | **4 465** | **4 465** |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  | **36,4 %** | **49 %** | **7,3 %** | **7,3 %** |

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الأهداف الاستراتيجيةللاتحاد لعام 2017** | **التكلفة الإجمالية** | **تكلفة مكتب الاتصالات الراديوية/التكلفة المباشرة** | **التكلفة المعاد توزيعها من الأمانة العامة** | **التكلفة الموزعة من مكتب تقييس الاتصالات/مكتب تنمية الاتصالات** |  | **الغاية 1**النمو | **الغاية 2**الشمول | **الغاية 3**الاستدامة | **الغاية 4**الابتكار والشراكة |  | **الغاية 1**النمو | **الغاية 2**الشمول | **الغاية 3**الاستدامة | **الغاية 4**الابتكار والشراكة |
|  |  |
| **R1** | **الهدف 1 لقطاعالاتصالات الراديوية** | 36 027 | 19 898 | 16 107 | 21 |  | **50 %** | **30 %** | **10 %** | **10 %** |  | **18 013** | **10 808** | **3 603** | **3,603** |
| **R2** | **الهدف 2 لقطاعالاتصالات الراديوية** | 9 686 | 6 685 | 2 996 | 6 |  | **50 %** | **30 %** | **10 %** | **10 %** |  | **4 843** | **2 906** | **969** | **969** |
| **R3** | **الهدف 3 لقطاعالاتصالات الراديوية** | 16 473 | 10 571 | 5 892 | 10 |  | **0 %** | **100 %** | **0 %** | **0 %** |  | **0** | **16 473** | **0** |  |
| **التكلفة الإجمالية** | **62 186** | **37 154** | **24 995** | **37** |  |  |  |  |  |  | **22 856** | **30 187** | **4 572** |  |
|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  | **36,8 %** | **48,5 %** | **7,4 %** |  |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. ينفرد مقدمو الوثائق بمسؤولية تحديد ما إذا كانت المعلومات، أو جزء منها، تتضمن معلومات تقع ضمن أي من الفئات الواردة في القسم 2.3 في سياسة النفاذ إلى المعلومات/الوثائق المعمول بها في الاتحاد، أو أنها، حساسة وبالتالي تصنيف الوثيقة على أنها مقيدة النفاذ. [↑](#footnote-ref-1)
2. \* كما أشير في *الفقرة* 3.4.A1 من الملحق 1 بالقرار ITU−R 1، يعتمد الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية (RAG) إجراءات عمله وفقاً للرقم 160G من الاتفاقية. [↑](#footnote-ref-2)
3. \*\* توخياً للسهولة يستعمل مصطلح "الفريق الفرعي" أو "الفريق" فقط في هذه الوثيقة لوصف كيانات مثل فرق العمل وأفرقة المهام، إلخ. [↑](#footnote-ref-3)
4. توضح الأطر وعلامات 🗸 الروابط الأولية والثانوية بالغايات. [↑](#footnote-ref-4)
5. يعين مدير المكتب مسؤولي إدارة المخاطر. [↑](#footnote-ref-5)
6. تقديرات، على وجه الخصوص للفترة 2019-2018. يخضع توزيع الموارد للسنوات التالية للتغيير وفقاً لقرارات الإدارة العليا. [↑](#footnote-ref-6)
7. تقديرات، على وجه الخصوص للفترة 2019-2018. يخضع توزيع الموارد للسنوات التالية للتغيير وفقاً لقرارات الإدارة العليا. [↑](#footnote-ref-7)
8. تقديرات، على وجه الخصوص للفترة 2019-2018. يخضع توزيع الموارد للسنوات التالية للتغيير وفقاً لقرارات الإدارة العليا. [↑](#footnote-ref-8)